

سجلات مجلس قوميون مصر
المحفظة بدار الوثائق القومية
دراسة أرشيفية دبلوماتية

د / نيفين محمد موسى
أستاذ مساعد الوثائق
قسم الوثائق والمكتبات
كلية الدراسات الإنسانية
جامعة الأزهر

مقدمة

تلعب الدراسات الوثائقية دوراً مهماً في رصد التراث الوثائقي والتعريف به والكشف عن القيم الكامنة فيه، والتي من شأنها أن تساعد على الفهم وبناء المعرفة، وتقديمها للمؤرخ لدراساتها، والإفادة منها في دراسة التاريخ وإعادة قراءته من جديد، وتحوي دار الوثائق القومية كمّاً هائلاً من الوثائق والسجلات التي نتجت عن نشاط الدواوين والمؤسسات والمجالس في القرن التاسع عشر، ولم يُكشَف عن الكثير منها بعد، ولم يُستفَد منها في إثراء الدراسات التاريخية والوثائقية والأرشيفية.

وتتناول هذه الدراسة سجلات أحد المجالس القضائية التي تفتنيها دار الوثائق القومية - لم يتم دراستها وثائقياً أو أرشيفياً أو تاريخياً من قبل- وهو مجلس قوميون^(١) مصر، الذي أنشأه محمد سعيد باشا في ٢٠ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٠ مارس ١٨٦٢م للنظر في الدعاوى المرفوعة من الأجانب على المصريين، ومن خلال السجلات يمكن التعرف على تاريخ وأسباب نشأة وإلغاء المجلس واختصاصاته وهيكله التنظيمي، وإجراءات سير الدعاوى وإصدار الحكم فيها، وكشف النقاب عن القضايا التي نظرها المجلس والقضايا التي لم ينظر فيها، بالإضافة إلى إعداد وسيلة إيجاد مناسبة لسهولة استرجاع السجلات، وتطبيق قواعد النقد الدبلوماسي الحديث عليها.

وسوف تحاول هذه الدراسة الإجابة عن التساؤلات التالية:

- متى أنشئ مجلس قوميون مصر؟
- كيف نُظِّم، وما هو هيكله التنظيمي والإداري؟
- ما أنواع القضايا التي كان ينظرها المجلس والتي لا ينظرها؟

- ما إجراءات سير الدعاوى بالمجلس حتى صدور الحكم فيها من واقع الوثائق؟
- ما هي شروط رفع الأبللو^(٢) على أحكام المجلس؟
- كم عدد سجلات المجلس؟ وهل تمثل تلك السجلات المنتج الوثائقي لنشاط المجلس خلال فترة عمله؟
- ما مدى إمكانية تطبيق عناصر النقد الدبلوماسي الحديث على وثائق الدراسة؟ وقد أتبعَت الدراسة منهجين، هما:

أ- منهج دراسة الحالة: وذلك بآصر جميع سجلات مجلس قوميون مصر والتعريف بها من حيث أعدادها وموضوعاتها، وإعداد وسيلة إيجاد تُيسر سهولة استرجاعها.

ب- المنهج الوثائقي تحليلاً وتركيباً: تمت دراسة مضمون الوثائق المقيدة بالسجلات، وتحليل محتواها؛ لاستخلاص النتائج والحقائق من الوثائق، وربطها بغيرها من النتائج المستخلصة، من خلال المصادر التاريخية المعاصرة لتلك الفترة.

واعتمدت الباحثة في إعداد هذه الدراسة- بشكل أساسي- على سجلات مجلس قوميون مصر، بالإضافة إلى بعض سجلات المتكاملة الأرشيفية "مجلس الأحكام"^(٣) نظراً لندرة ما كُتب في المصادر عن المجلس.

نشأة مجلس قوميون مصر وهيكله التنظيمي

تشكل مجلس قوميون مصر في ٢٠ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٠ مارس ١٨٦٢م^(٤)، وصدرت بشأنه لائحة سميت "قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون

مصر"^(٥)؛ ويرجع السبب في إنشائه إلى كثرة الدعاوى المرفوعة من الأجانب المقيمين في مصر على الأهالي، واحتياجها إلى وقت وتفريغ لرؤيتها، وتأخر ديوان محافظة مصر^(٦) في النظر والحكم فيها لقلّة عدد العاملين^(٧) فكان على الحكومة أن تفكر في إنشاء مجلس للفصل في هذه الدعاوى؛ فاتفقت مع قناصل^(٨) الدول على إنشاء مجلس مدني للنظر في الدعاوى المقدمة إلى المحافظة ولم يتم الفصل فيها حتى ٢٩ جمادى الآخرة ١٢٧٨هـ / ٣١ ديسمبر ١٨٦١م^(٩)؛ لذلك كانت مدة المجلس مرتبطة بانتهاء الفصل في تلك الدعاوى، أي أن إنشاء المجلس كان مؤقتاً^(١٠).

وقد تشكل المجلس في بدايته من سبعة أعضاء ثلاثة من الوطنيين وأربعة من الأجانب، والجدول التالي يوضح أعضاء المجلس:

الأعضاء الوطنيين	الأعضاء الأجانب
سليم باشا الجزائري "رئيس المجلس"	الخواجة عايدة
سيد حفناوي أفندي "برتبة ثالثة"	الخواجة موسى عبود
سليمان نجاتي أفندي "رتبة قايمقام"	الخواجة بوم طوب
_____	الخواجة مير مقرديج ^(١١)

وقبل البدء في نظر الدعاوى المحولة إلى المجلس من محافظة مصر حدث تغيير في بعض الأعضاء؛ حيث عُيِّن الخواجة ناعومة زغرافش بدلاً من الخواجة موسى عبود^(١٢)، ثم عُيِّن الخواجة ديمتري قسطندي بدلاً من الخواجة ناعومة زغرافش؛ نظراً لمعرفته اللغة العربية كتابةً ونطقاً، وعدم تمكن الخواجة ناعومة من ذلك، وإصدار اسمه من وكيل بطريكنخانة الروم الأرثوذكسية، في التعيين ضمن أعضاء المجلس عن طريق الخطأ^(١٣).

وأضيف ثلاثة أعضاء جدد بالمجلس، وهم: "المعلم فرج ابن المعلم تادرس"؛ وذلك بناءً على الأمر الكريم الصادر لمجلس الأحكام في ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٢ مارس ١٨٦٢م^(١٤). و"خليل أفندي روس غالي" نظرًا لالتماس مطران طائفة الكاثوليك الأقباط بتعيين عضو من الطائفة بالمجلس^(١٥)، وكذلك "الخواجه نقولا حجار" من طائفة الروم الكاثوليك^(١٦).

وعقب الانتهاء من تشكيل أعضاء المجلس تم تنظيم لائحته الجديدة، التي أضيف في البند الثاني منها التشكيل الجديد، وطُبعت وأُرسلت للقناصل^(١٧). وبدأ المجلس عمله من خلال عشرة أعضاء كان الأجانب يمثلون فيه ستة أعضاء، أما الأعضاء الوطنيون فيمثلون أربعة منهم رئيس المجلس، الذي يرأس المجلس بموظفيه وأعضائه.

وفضلاً عن الأعضاء فقد تألف المجلس من موظفين أسند إليهم القيام بكافة الإجراءات الإدارية الخاصة بالمجلس، مثل: معاون المجلس^(١٨)، والباشكاتب. كما ضم المجلس - أيضاً - مجموعة من الكُتّاب^(١٩) كان عليهم إنشاء عدد من الدفاتر الخاصة بالإجراءات التي يقوم بها المجلس، مثل: دفتر قيد الخطابات الصادرة من المجلس إلى مختلف الدواوين والمصالح الحكومية وتسجيل الإفادات الواردة إليه وقيد المضابط والدعاوى^(٢٠).

وترتب في المجلس مترجمان^(٢١)، وبالإضافة إلى هؤلاء الموظفين ضم مجموعة من القَوَّاصَة^(٢٢) والعمال يعرفون باسم "خدمًا سايرة"^(٢٣) وبلغ عدد قَوَّاصَة المجلس ثلاثة^(٢٤)، مهمتهم حفظ الأمن وحراسة المجلس والاستدلال على الأشخاص الذين تنظر قضاياهم في المجلس، وكان يصرف لهم في السنة ثلاث كساوى: واحدة جوخ بشريط أزرق واثنين تيل والنص التالي يوضح ذلك "بخصوص الكساوى التي تقرر

صرفها إلى القواصة المستخدمين بالجالس والدواوين والمحافظات والضبطيات... يعطى لهم في السنة ثلاث كساوى اثنتان تيل والثالثة جوخ بشريط أزرق؛ لاجل تمييزهم عن قواصات الضبطية... يريد الإفادة عن مقدار الكساوى اللازمة للقواصة المستخدمين بالجلس بايضاح نمرهم بواقع القياس^(٢٥). اما عمال المجلس فوصل عددهم إلى فراشين، يقومان سوياً بمساعدة بعضهما في تنظيف حجرات المجلس وأثائه^(٢٦).

والجدول التالي يوضح أسماء ومراتب موظفي مجلس قوميون مصر سنة ١٢٧٨هـ / ١٨٦٢م من واقع الوثائق.

الوظيفة	الاسم	العدد	المرتب الشهري بالقرش
معاون	- عبد الرحمن أفندي صاغقول أغاشي ^(٢٧) - محمود بك ^(٢٨)	٢	١٥٠٠
مترجم	على أفندي شكري	١	٢٠٠٠
مترجم	محمد أفندي السمسار	١	١٠٠٠
باشكاتب	عبد الله أفندي يوسف	١	١٠٠٠
كاتب ثان	إسماعيل أفندي أحمد	١	٧٥٠
كاتب ثالث	الشيخ حنفي منصور	١	٦٥٠
مبيض ومقيد المضابط	حسن حسني أفندي	١	٥٠٠
كاتب القيودات صادر ووارد	عبد العظيم الورداني	١	٤٥٠
كاتب الدعاوى	الشيخ إسماعيل رمضان	١	٣٠٠
قواصة	- نضيف أغا بن محمد - حسين أغا بن عبد الله - إسماعيل أغا بن إبراهيم	٣	٣٥٠
فَرَّاشِينَ	- محمد محمد - رزق إبراهيم ^(٢٩)	٢	١٠٠

بناءً على ما سبق يمكن تقسيم الوظائف الإدارية التي تشكل منها الهيكل الإداري لمجلس قوميون مصر خلال نشاطه إلى نوعين، على النحو التالي:

- ١- وظائف أساسية: وهي التي اعتمدت عليها إدارة مجلس قوميون مصر بشكل أساسي، مثل: وظيفة رئيس المجلس والمعاون والباشكاتب والكُتاب والمترجمين.
- ٢- وظائف ثانوية، مثل: وظيفة القَوَّاص والفراش.

مسميات المجلس

أطلق على مجلس قوميون مصر عدة مسميات وردت في سجلات المجلس، وهي: "مجلس قوميون مصر"^(٣٠)، و"مجلس القوميون"^(٣١)، و"القوميون"^(٣٢). ومن خلال دراسة السجلات لوحظ استخدام كل المسميات داخل السجل الواحد، والأمثلة التالية لفقرات من الوثائق المدونة بالسجلات تُوضح استخدام كل المسميات:

- وثيقة بتاريخ غرة ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ١٤ سبتمبر ١٨٦٣م "إرسال عبد الله أفندي يوسف كاتب القوميون إلى الخارجية"^(٣٣).
 - وثيقة بتاريخ ١٠ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ٢٣ سبتمبر ١٨٦٣م "مرغوبا بما إرسال أحمد عمر الساعي المستخدم بمجلس القوميون لأجل تقليده بوظيفة ساعي"^(٣٤).
 - وثيقة بتاريخ ٢٦ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ٩ أكتوبر ١٨٦٣م "برؤيتها بمجلس قوميون مصر بنا على دعوى البيك المومى إليه"^(٣٥).
- غير أن المسمى الذي استُخدم بكثرة في الوثائق والمصادر وكتبَ على أغلفة السجلات وصفحة العنوان هو "مجلس قوميون مصر"^(٣٦).

مقرر المجلس

اتخذ المجلس - منذ إنشائه - القلعة مقرأً له؛ حيث كان من ضمن المصالح التي كانت ملحقة بديوان محافظة مصر^(٣٧)، ثم نُقل هو وديوان المحافظة في ٢٠ رجب ١٢٨٠هـ / ٣٠ ديسمبر ١٨٦٣م. إلى سراي العتبة الحضرية بالأزبكية^(٣٨) كما يوضح ذلك النص التالي "جاري الشروع في تصليح الخلات اللازمة لإقامة المحافظة ومجلس مصر بالعتبة الحضرية بالأزبكية ومن حيث ان مجلس القومسيون من ضمن الجهات المقتضى نقلها بالجهة المذكورة.... اذا كان مقتضى تخصيص جهة قائمة بذاتها الى مجلس القومسيون خلاف الخلات التي تخصص للمحافظة"^(٣٩).

الدعاوى التي اختص المجلس بنظرها

أوضحت الوثائق المقيدة بالسجلات تعدد اختصاصات المجلس في الدعاوى التي كان ينظرها، فلم تقتصر فقط على النظر في الدعاوى المرفوعة من الأجانب المقيمين في مصر على الأهالي، بل امتدَّت إلى النظر في الدعاوى المرفوعة بين الأهالي وبعضهم أو بينهم وبين الميري؛ وذلك بناءً على الأمر الصادر من المعية السنية^(٤٠) في ٢٥ ذوالقعدة ١٢٧٨هـ / ٢٣ مايو ١٨٦٢م الذي نص على إحالة بعض الدعاوى من محافظة مصر وديوان المعية السنية لنظرها في المجلس عند الضرورة^(٤١)، وتنوعت الدعاوى التي نظرها المجلس ما بين دعاوى البضائع التجارية، الديون على الشركات، السندات، الديون على التركات، الشركات التجارية والهيئات والدواوين وغيرها.

وفيما يلي نماذج من الدعاوى التي نظرها المجلس.

م	الخصوم	موضوع الدعوى	الحكم
١	المدعى: نفيسة خاتون حرم المرحوم غيطاس أفندي. المدعى عليه: حسن بك يكن بن المرحوم محمود بك.	تعدي حسن بك على أرض المدعية بتاج الدول ^(٤٢) يما بابة بفتحها باباً من جنينته على حوض النخل الخاص بها، ومروره هو وأتباعه ومواشيه منه وتلف الحوض، وإنشائه جسراً بجوار سور الجنينة وتعديه على جرن الناحية وإدخال جزء منه بجنينته، ومنعها هي والأهالي من وضع حصيدقم فيه وغرس أشجار به منعت الشمس والهواء عن الجرن، ووضع يده على دوار وقف الشيخ الفوال وجعله شونة لخزين غلاله.	إلزام المدعى عليه بسد الباب وإبطال الجسر وإعادة ردمه كما كان، وإلزامه بدفع مصروفات الردم، وعدم أحقيته في تعديه على الجرن، ومنعها ومنع الأهالي من وضع حصيدقم فيه، لأنه معد لانتفاع العموم. وتقلع الأشجار التي تم غرسها. أما بخصيص وضع يده على وقف الشيخ الفوال فهذا ليس من اختصاص المجلس ^(٤٣) .
٢	المدعى: أبو السعود أفندي وكيل قوميون تركة المرحوم إلهامي باشا. المدعى عليه: الشيخ إبراهيم إمام قباني ومخزنجي مصلحة السكر	امتناع المدعى عليه من دفع خمسة وعشرين ألفاً ومائتين وخمسين قرشاً وستة فضة ديناً لتركة المرحوم إلهامي، قيمة عجز سكر كسر وابوري وسكر نبات وغيره من الأصناف التي كانت عهدته.	إلزام المدعى عليه بدفع مبلغ اثنين وعشرين ألفاً وثمانمائة وسبعين وأربعة عشر فضة قيمة سعر السكر وقت تثمين العجز دون احتساب فوائد تجارية عليه لأنه من المستخدمين وملتزم بدفع ثمن ما يظهر طرفه في العجز فقط دون فوائد ^(٤٤) .

م	الخصوم	موضوع الدعوى	الحكم
	التابعة لدائرة المرحوم إلهامي باشا.		
٣	المدعي: الخواجة بريه نقولا القواص من تبعية اليونان. المدعى عليه: السيد هاشم يوسف- الخواجة قسطه نقولا وأخواته-أحمد إبراهيم جليدان- محمد علي قاسم- عبد الرحمن إسماعيل- محمد سليمان التقاوي- عبد الرحمن محرم- عبد الحميد عوض (تجار بالسويس).	منع المدعي من استخراج الفحم والمهمات من المركب المجرورة الملوكة للمدعى عليهم بالسويس بعد توقيعه عقد معهم على حصوله على الثلثين مما يستخرجه وحصولهم على الثلث، وإلزامهم بدفع مبلغ تسعة عشر ألف قرش تعويضاً عن قيمة ما صرفه في شراء المهمات والقطاير المستخدمة في الاستخراج ومؤونة الإقامة والأضرار والخسائر التي حصلت له من منعه.	عدم استحقاق المدعي في التسعة عشر ألف قرش ثمن المهمات التي اشتراها؛ لأنها من لوازم إتمام العملية، وهو متعهد بها وإدارتها بدون أن يكلف أصحاب المركب شيئاً من المصاريف ^(٤٥) .
٤	المدعي: الجواهرجية والصياغ والدلالين. المدعى عليه: السيد محمد صالح رئيس طائفة الجواهرجية.	مباشرة رئيس طائفة الجواهرجية والصياغ والدلالين أعمال الطائفة بطريقة مخالفة للاتحة، ومنها قيامه بتثمين الجواهرات بدون اتحاد مع العمدة المنصوص عنهم بالاتحة وترتيبه دلالين جداً لدلالة الجواهر زيادة عن	عزل السيد محمد من رئاسة الطائفة، وانتخاب من يصلح بدلاً منه وفقاً للأصول المقررة لمثل ذلك، ويستثنى من أهالي الطائفة عند الانتخاب كل من عبدالهادي عبداللا وعلي الميهي اللذان أراد المدعين

م	الآصوم	موضوع الدعوى	الحكم
		العشرة المدون عنهم باللائحة واستيلاؤه على حق الدلائل الموجود في بيت المال وعدم توزيعه عليهم، وعدم تحرير خلاصه له باللائحة الكار من مجلس التجار من وقت تنصيبه، ويطلب المدعون عزله من رئاسة الطائفة.	تنصيهما؛ حيث تبين من التحقيقات عدم لياقتهما للرئاسة ^(٤٦) .
٥	المدعي: الخواجة جبرائيل عرقجي من تبعية إيطاليا. المدعى عليه: ورتة المرحوم طوبيه بك.	استيلاء وانتفاع المرحوم طوبيه بك وأولاده على منزل الخواجة جبرائيل لمدة سبع عشرة سنة والزامهم بدفع مبلغ ثمانمائة وثلاثة وخمسين ألفاً وثلاثمائة وخمسة وستين قرشاً وخمسة فضة صاغ قيمة انتفاعهم بالمنزل وأرباحه لمدة ست سنوات من المتجر الذي كان يعمل به بليفورنو وتركه وسافر إلى مصر ومصاريف سفره وحضوره إلى مصر ورجوعه إلى ليفورنو، واستحقاق الخواجة أنطون أندريا وكيله وعوائد المحكمة ومصاريف صرفها في بعض دواوين الحكومة ومصاريف	إلزام الورثة بدفع قيمة فترة انتفاعهم بالمنزل طوال السبع عشرة سنة، وأرباح المدعي التي كان يتحصل عليها من عمله بليفورنو، ومصاريف ذهابه وإيابه من وإلى ليفورنو وعوائد المحكمة ومصاريف القنصولاتوا الرسمية، وفوائد مبلغ المصاريف دون مصاريف سفريه الرجوع إلى ليفورنو، وعدم إلزام الورثة بدفع أي مصاريف أخرى وصرف النظر عنها ^(٤٧) .

م	الخصوم	موضوع الدعوى	الحكم
		القونصلاتوا الرسمية واستحقاق الأفوكاتوا وإصلاح المتزل وفوائد هذه المبالغ.	
٦	المدعي: الخواجات إخوان تكلي من تبعية إيطاليا. المُدعى عليه: الشيخ أحمد منصور عمدة جزيرة الحجر التابعة لمديرية المنوفية.	تلف جزء من غلال الخواجة إخوان تكلي المشحونة من مصر إلى الإسكندرية على مركب الريس محمد جمعة نتيجة أخذ المدعى عليه الريس جمعة لفرز الجهادية أثناء نزوله للبر لإحضار شخص غطاس لسد فتح بالمركب، وخسارته من نزول ثمن الغلال خلال فترة تعطيل باقي المراكب المشحونة بالغلال أربعة أيام في كفر الزيات لحين وصول مركب الريس محمد جمعة، ويطلب المدعى عليه بتعويض قيمته ثمانية عشر ألفاً وستة وسبعين قرش صاغ قيمة الأضرار التي أصابته.	ليس للخواجه حق في دعواه تجاه الشيخ أحمد منصور والأحق أن تكون الدعوى ضد محمد جمعة رئيس المركب لتركه المركب وهي مشحونة، وأن المبلغ المطالب به المدعي ليس له الحق في جميعه؛ لأن كل مركب له رئيس وكان من الممكن وصوله في ميعاده لتسليم الغلال، وإلزام المدعى عليه بدفع فرق ثمن الغلال التالفة فقط من بعد الوقوف على مقدارها وأجرة وكيل الخواجه في ذهابه وإيابه من وإلى كفر الزيات بطريق السكة الحديد ^(٤٨) .
٧	المدعي: الخواجة جاكموا كورنتا من تبعية إيطاليا. المُدعى عليه: مصطفى الخلفاوي	تعدي علي مصطفى الخلفاوي ودرويش محمد ومحمد جمعة المدابغية على القهوة التي يمتلكها المدعي بالأزبكية وتكسيروهم محتويات القهوة وسرقة الأموال	إلزام المدعى عليهم بتعويض المدعي بمبلغ ألفين وأربعمائة وثلاثة وسبعين قرشاً ثمن الأشياء التالفة وقيمة ما صرفه على علاج زوجته وابنه من

سجلات مجلس قوميون مصر اأفوظة بدار الوثائق القومية [٢١]

م	الآصوم	موضوع الدعوى	الحكم
	ودرويش محمد ومحمد جمعة المدابغية.	التي كانت بالقهوة وبعض الأصناف ورعب زوجته من المشاجرة ومرضاها وعدم تمكنها من رضاعة ابنها ومرضه ووفاته، ويطلب المدعي تعويضه عن الأضرار والخسائر التي تعرض لها.	أجرة حكيم وثن أدوية وأجرة المرضعة، وعدم أأقيته في طلب مصاريف دفن ابنه. أما فيما يخص الأضرار التي حصلت وستحصل له من ذلك بسبب شهرة القهوة وعدم تردد الزبائن عليها، والمبلغ والأصناف التي فقدها في ليلة المشاجرة، فإن هذا الجزء جنائي؛ لأنه دعوى سرقة وتتطلب التحقيق وإثباتها، وهذا ليس من اختصاص المجلس (٤٩).
٨	المدعي: الخواجة روزاريو من تبعية دولة إيطاليا. المدعى عليه: عناني بيك.	فسخ الخواجة انجلوا تلاتيميدي الشركة التي كانت بينه وبين المدعى في فابريقة الصابون وضباع الأرباح عليه، بسبب اتهام عناني بك له بسرقة مائة واحد وستين قطعة صابون من فابريقتة وحبسه سنة وتغريمه ألفي فرنك؛ ويطلب تعويضه نتيجة الضرر الذي أصابه.	رفض طلب المدعي، وعدم اختصاص المجلس فيما يخص مجازاة عناني بك نظير التهمة الجنائية (٥٠).

القضايا التي لا يتم النظر فيها داخل المجلس

حددت لائحة المجلس القضايا التي لا يتم النظر فيها داخل المجلس وإنما تُحال إلى جهة الاختصاص، أو تُحال إلى ديوان المحافظة ليحيلها إلى جهة الاختصاص، ومن أمثلة ذلك قضايا الميراث والأوقاف والعقارات؛ لأنها من اختصاصات المحاكم الشرعية^(٥١)، واستثنى القانون المواد المتعلقة بالزراعة من المواد المتعلقة بالعقارات، وجعل المجلس مختصاً بنظرها، أما طلب التعويضات الناشئة من مواد متعلقة بالعقارات والأوقاف فلا يجوز النظر فيها إلا بعد صدور حكم من الجهة التي تختص بنظر المواد المتعلقة بالعقارات أو الأوقاف^(٥٢).

وكذلك لم ينظر المجلس في القضايا الجنائية، مثل قضية الأخشاب المسروقة من عنبر الإنشاء بورشة المكررخانة، وقضية الرخام المسروق من الدار البيضاء التي حولت للمجلس وبعد عرض نتائجها على أعضاء المجلس قرروا إعادة ديوان المحافظة لرؤيتها بالمجلس المختص^(٥٣)، وقضايا العقود (الكونتراتو)^(٥٤) المكتوبة على ورق عادي والنص التالي يوضح ذلك "لما ورد للأحكام من مجلس القومسيون قضية تداعي الخواجة سريا نقولا القواص مع مذكورين تجار بالسويس جرى مناظرتها وتحمرت عنها المضبطة اللازمة، ولما وضح أن أصل التداعي هو بموجب قونتراتو معقود مع التجار والقواص في ورق عادي وهذا غير حائز سماعه بمقتضى المصريح ببيان نظام القونتراتو بالقانون فتنوه بمضبطة الأحكام عن التنبيه على محافظة مصر ومجلس القومسيون بعدم سماع قضايا مثل ذلك ما لم تكن مطابقة لما نص عليه بالقانون"^(٥٥).

منع الأعضاء من النظر في القضايا

حددت لائحة المجلس الأسباب الموجبة لمنع أحد أعضاء المجلس من استماع ونظر قضايا بعض الخصوم للأسباب الآتية:

أولاً- إذا كانت بينه وبين الخصوم أو بين أحدهم قرابة أو نسب^(٥٦) فقد استثنى المجلس رأي خليل غالي أحد أعضاء المجلس في دعوى الخواجة جبرائيل عرقجي ضد ورثة طوبيه بيك لأنه ابن عم المدعى عليهم^(٥٧).

ثانياً- إذا كان بينه وبين أحد الخصوم دعوى.

ثالثاً- إذا ثبت أنه أعطى نصيحة بشأن دعوى، أو سبق توكيله أو كتب شيئاً يتعلق بها.

رابعاً- إذا ثبت أنه أدى شهادة بخصومة.

خامساً- إذا ثبت أنه قبل هدايا من أحد الخصوم^(٥٨).

وكان الخصم الذي يريد منع أحد الأعضاء من الاشتراك في رؤية دعواه يجب عليه أن يطلب ذلك قبل الشروع في رؤية الدعوى أو قبل انتهاء المواعيد ما لم يكن السبب الموجب للمنع قد حدث بعد ذلك^(٥٩)، مثل طلب الخواجة كركور استثناء مقريج بيك أحد أعضاء المجلس من نظر دعوته ضد تركة يعقوب الكسان لقرابته ليعقوب الكسان وتعيينه وكيلًا على تركته^(٦٠).

إجراءات سير الدعاوى بمجلس قوميون مصر من واقع الوثائق^(٦١)

من خلال الوثائق المقيدة بسجلات مجلس قوميون مصر تم التعرف على إجراءات سير الدعاوى بالمجلس، والتي نوجزها في النقاط التالية:

١- تبدأ إجراءات سير الدعاوى بمجلس قوميون مصر بتقديم المدعي إلى ديوان محافظة مصر - بواسطة القنصلاتو التابع له - تقريراً عن دعواه باللغة العربية من نسختين متطابقتين موجهًا باسم رئيس مجلس قوميون مصر^(٦٢)، ويتضمن التقرير البيانات الآتية: تاريخ اليوم والشهر والسنة، اسم المدعي ولقبه ووظيفته أو مهنته

وموطنه، أو اسم من يمثله ومهنته أو وظيفته وموطنه إذا كان يقيم وكيلاً عنه، اسم المدعى عليه ووظيفته أو مهنته ومحل موطنه إذا كان معلوماً لدى المدعى، وكذلك موضوع الدعوى، وبيان ما يعتمد عليه من أدلة وبراهين إجمالاً، ثم بياناً بالأوراق والسندات التي يستند عليها والموجودة في الدعوى^(٦٣).

٢- يتولى ديوان المحافظة إرسال نسختي التقرير إلى المجلس^(٦٤) لتحتفظ إحداهما بالمجلس، والأخرى - من بعد التأشير عليها من المجلس - ترسل إلى المدعى عليه من قبل ديوان المحافظة^(٦٥)، ليفهم حقيقة الدعوى المقامة عليه، ويقدم الرد في تقرير آخر من نسختين متضمنًا جميع الأدلة والبراهين التي يحتج بها على دعوى المدعى، ويكون ميعاد الرد خلال ثلاثين يوماً^(٦٦)، وذلك لمن يكون محل إقامته بمصر المحروسة أو الإسكندرية أو بني سويف أو الفيوم، وتكون المدة شهرين لمن يكون محل توطنه أبعد من الجهات المذكورة حتى أسوان، وأربعة أشهر لمن يكون محل توطنه أبعد من أسوان^(٦٧). ويتم حساب المدة من تاريخ إرسال التقرير من المحافظة، والتي تقوم بإرسال إفادة للمجلس بتاريخ التسليم^(٦٨)؛ ليقوم المجلس بحساب المدة ومتابعة الرد على التقارير وإرسال استعجال للمحافظة في حالة تأخر المدعى عليه عن الرد، وخلال هذه المدة يجب على المدعى عليه أن يحضر إلى المحروسة وقيم فيها حتى انتهاء الدعوى المقامة عليه، أو يقيم وكيلاً من طرفه ليقوم مقامه أمام المجلس^(٦٩) كما ورد في النص التالي "مقتضى إعلانه للخوارجة المذكور للمجاوبة عنه في نسختين مع التنبيه عليه بدوام إقامته هو أو من وكّل عنه بالمحروسة حين فهي القضية"^(٧٠). وفي حالة عدم حضوره ولا توكيل وكيل عنه يعتبر مقصراً ويحكم عليه في غيابه حسب ما يتضح للمجلس مما قدمه المدعى^(٧١).

٣- بعد انتهاء المدعى عليه من إجابته على "التقرير الأول للمدعى" يرسله في تقرير من نسختين إلى ديوان محافظة مصر، التي ترسل نسختي التقرير إلى رئيس المجلس

لتحفظ إحداها لدى كاتب المجلس، والأخرى من بعد التأشير عليها من المجلس تُرسل من قِبَل ديوان المحافظة إلى المدعي للرد على ما تضمنه "التقرير الأول للمدعى عليه" في تقرير باللغة العربية من نسختين متطابقتين موجهاً باسم رئيس مجلس قوميون مصر، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال التقرير من المحافظة، والتي تقوم بإرسال إفادة للمجلس بتاريخ التسليم؛ ليقوم المجلس بحساب المدة ومتابعة الرد على التقارير وإرسال استعجال للمحافظة في حالة تأخر المدعي عن الرد^(٧٢).

٤- ثم يرسل المدعي إجابته عن "التقرير الأول للمدعى عليه" في تقرير من نسختين إلى ديوان محافظة مصر، والتي تقوم بإرساله إلى رئيس المجلس للتأشير علي نسخة، وإرسالها من قِبَل ديوان المحافظة إلى المدعى عليه للمجاوبة عما تضمنه التقرير الثاني للمدعي في تقرير باللغة العربية من نسختين متطابقتين موجهاً باسم رئيس مجلس قوميون مصر، ويقدم المدعى عليه إجابته عن التقرير الثاني للمدعي في تقرير من نسختين إلى ديوان محافظة مصر لترسله إلى مجلس القومسيون.

٥- وعند استيفاء الأربعة تقارير المقدمة من المدعي والمدعى عليه^(٧٣)، وإيداع المدعى عليه مستنداته وأوراقه التي يحتج بها على دعوى المدعي لدى كاتب المجلس^(٧٤)، يقوم الكاتب بقيد السندات والأوراق والأربعة تقارير^(٧٥) المقدمة من المدعي والمدعى عليه؛ في سجل قيد السندات والأوراق، ويسلمهم سنداً بالأوراق والمستندات التي تم استلامها موضعاً به تواريخها ومضمونها^(٧٦)، وكان لا يسمح لأحد المختصين أن يطلع عليها أو ينقل صورتها إلا بحضور الكاتب^(٧٧)، وبعد ذلك يقيد الدعوى في السجل الخاص بالقضايا الجاهزة لعرضها ورؤيتها حسب تاريخ قيدها، وإبلاغ رئيس المجلس بذلك، وعند طلب أحد الخصوم التعجيل في نهي الدعوى لسبب ما، يقوم رئيس المجلس بعرض الأمر على الأعضاء في المجلس

المنعقد عقب تقديم الطلب، ويجوز للمجلس أن يسرع في نظر الدعوى إذا كان في التأخير ضرر، وبشرط ألا يكون في ذلك ضرر للخصم الآخر^(٧٨).

٦- ثم يرسل رئيس المجلس خطاباً إلى محافظة مصر بعد مضي خمسة عشر يوماً من قيد الدعوى في دفتر الدعاوى الجاهزة لعرضها ورؤيتها محددًا به تاريخ اليوم الذي سوف تنظر فيه الدعوى والساعة؛ وذلك لإعلان المدعي والمدعى عليه أو وكلائهم بميعاد نظر الدعوى، فإذا كان أحد طرفي الدعوى من المصريين يتم إعلانه عن طريق المحافظة، وإذا كان أجنبيًا فتقوم المحافظة بمخاطبة القنصلية التابع لها حتى تطلبه للحضور ومعه المترجم^(٧٩) والنص التالي يوضح ذلك "على حسب أصول المجلس قد تحدد الميعاد اللازم لاجتماع الفريقين فيه بمجلس هذا الطرف لتلاوة التقارير فيه بحضورهم، وهو يوم الاثنين الموافق ٩ رمضان ١٢٨٠هـ - الساعة ٨ ثمانية عربي فلنزم تحريره لسعادتكم نؤمل التحرير من طرف المحافظة للقونسلاتو التابع لها المدعي بالإعلان عن ذلك لأجل بالميعاد المرقوم يحضر لها جناب ترجمان القونسلاتو مع المدعي المرقوم، وكذا يجري المقتضى من طرف المحافظة في التنبيه عن حضور الثلاثة أشخاص المدعى عليهم المذكورين في الميعاد المار ذكره لإجراء المقتضى عملاً للإبحة المجلس"^(٨٠).

٧- دعوة رئيس المجلس وجميع أعضائه^(٨١) وكل من المدعي والمدعى عليه أو وكلائهم للحضور في الميعاد المحدد لنظر الدعوى، وفي حالة تقصير المدعى عليه عن الحضور في التاريخ المحدد لنظر الدعوى أو لم يقدم تقريره خلال المدة المنصوص عليها في لائحة المجلس والمذكورة سابقاً عند إيداع مستندات القضايا أو تم إبلاغه بالحضور إلى المجلس لحضور رؤية ونظر الدعوى ولم يحضر يُسلم للمدعي فيما ادعى به إن ثبت وتحققت صحة دعواه^(٨٢).

٨- تلاوة القضية على اأضور بالأسلس، وسماع أقوال اأصوم وإطلاع الأعضاء على الأوراق والمستندات والتقارير الأربعة المقدمة من اأصوم، اثنين من المدعي واثنين من المدعى عليه^(٨٣)، وفي حالة ادعاء أحد اأصوم عدم معلوميته بأحد المستندات وطعن فيها بأنها مزورة وأصر اأصم الآخر على الاستناد عليها، فللمأسلس أن يأسلم في ذلك أو يأسل الأمر للجهة المأصصة للفصل فيها، ويتم تأأسل اأأسلم في الدعوى لأسن الفصل في ذلك^(٨٤).

٩- ويتم سماع أقوال الشهود وأأذ الشهادات منهم بالكتابة بمعرفة كاتب الأسلس^(٨٥) بعد قيامهم بأأسل اليمين على الكتب المقدسة حسب ديانة كل شخص، وكان رأس الأسلس يعظ الشاهد ويعلمه بأهمية الأمر المطلوب منه أداء اليمين عليه وما يترتب عليه من العواقب الباطنة والظاهرة والعقوبات التي يستأصقها من يثبت فيما بعد أنه أدى يمينًا باطلاً^(٨٦)، وفي حالة غياب أحد الشهود يتم تأأسل النظر في الدعوى وإرسال الأسلس إفادة لديوان اأفاظة بالتأكد عليه بالأسضور في الميعاد الأديد الذي تم أأديده لنظر الدعوى والنص التالى يوضح ذلك "سبق الأأير لأسرأكم بتاريخ ٢٥ صفر ٧٩ نمره ٩٠ بالأسضور إلى الأسلس في يومنا هذا لإأراء المأصضى في فمي قضية صراف الضبطية سابقا بأأسور أسرأكم وأأسور شيخ الطائفة وعمد الصيارف والضمان، وصار انأظار أسرأكم ولم أأأسروا فلذلك أأبه على المذكورين بالانصراف والأسضور في يوم السبت الموافق ٤ ربيع اول الساعة ٣ ثلاثة من النهار"^(٨٧)، وإذا اسأدعى الأمر عند نظر الدعوى إأراء أفتيش أو أأمين أشياء بين الأأصام يتم اسأدعاء آل الأبرة لذلك^(٨٨).

١٠- وبعد اسأفاء أأسل الأسئلة والردود من المدعي والمدعى عليه والشهود وقفل باب المرافعة وصراف الأسضور أأم ألسة المداولة لأأذ الآراء سرًا بين أعضاء

المجلس ورئيسه وتجمع الآراء بمعرفته^(٨٩)، وإذا كانت القضية تستوجب التأخير للنطق بالحكم فيتم التأخير إلى أقرب مجلس من المجالس التي تعقد عقب سماع الأقوال بشرط أن لا تتجاوز مدة التأخير أربعين يوماً^(٩٠).

١١- ويكون الحكم في الدعوى بأغلبية الآراء، وإذا انقسم الأعضاء إلى أكثر من رأي. أما في حالة اختلاف الآراء وعدم الاتفاق يقوم أعضاء المجلس بتعيين عضو مؤقت بمعرفتهم يقوم بالاطلاع على جميع أوراق القضية ومستنداتها ويحضر في أحد المجالس المنعقدة فيما بعد للدعوى ويعطي رأيه بانضمامه إلى الجهة التي يرجحها من الطرفين^(٩١). وفي حالة غياب أحد الخصوم يصدر المجلس الحكم غيابياً ويجري الحكم بعد إعلانه بيوم واحد إلا أن يتقدم من طرف المحكوم عليه مناقضة^(٩٢).

١٢- تلاوته الحكم على الأعضاء الحاضرين في المجلس بعد توقيع الرئيس وجميع الأعضاء الحاضرين على الحكم سواء اتفقوا أم لا^(٩٣)، وفي حالة غياب أحد الأعضاء بدون عذر يتم وضع اسمه والتأشير تحته بأنه غائب^(٩٤)، وإذا كان الغياب بسبب المرض يكتب تحت اسم العضو الغائب "عيان". أما إذا كان بسبب إجازة يكتب تحت اسمه "بالإجازة"^(٩٥)، وفي حالة حضوره وعنده أي ملحوظة خلاف ما تراءى لباقي أعضاء المجلس يكتب ذلك في ذيل القرار ويختم عليه بختمه؛ فمثلاً عند ورود الحكم في قضية متعهدي ورق الدمغة بالإسكندرية إلى المعية السنوية بدون إمضاء وختم الخواجة يوسف عايدة ولم يوضح سبب عدم وضع إمضائه وختمه، تم إعادته القرار إلى المجلس مرة أخرى لوضع إمضاء وختم الخواجة أو توضيح عدم توقيعه، وأكدوا على تفهيم الخواجة بأن هذه هي الأصول في جميع المجالس^(٩٦).

١٣- وبعء الحكم يتم آأريره من نسآئين إءاءهما ترسل إلى المءءي والأآرى إلى المءءى عليه عن طرئق ءيوان مءافظة مصر، مثال "من آئآ قضيء آءاعي الآواءة روزاريو ءيسآفانو المئءاعي على مصطفى بك العناني المآل على مجلس القومسيون بافاءة من المآفظة في ١١ صفر ١٢٧٩هـ نمره ١٠ قء أعطى عنها قرار الحكم كما ترا فقء لزم آأرير هذا لسعاآآكم ومرسول منه نسآئين ليصير اعلان المآآوم منا ومن الاعضاء إلى الآواءة المءءي وعلان الصورة الآئانية إلى المءءى عليه بواسطة المآفظة"^(٩٧).

شروط رفع الأبللو على أحكام المجلس

كانآ أحكام مجلس قومسيون مصر آسآائف (أبللو) أمام مجلس الأحكام^(٩٨)؛ آئآ آءءآ لائآة المجلس شروطاً أساسية لقبول نقض الحكم في الءءاوى الآي يصءر عنها أحكاماً من المجلس ويريد أصحابها عمل اسآئناف (أبللو) لها، وهي كما يلي:

- ١- أن يقءم طالب الأبللو طلبه إلى ءيوان مآفظة مصر، الآي آقوم بإرساله إلى مجلس الأحكام^(٩٩)، وكان قبول الأبللو أو رفضه من آآآصاصاآ مجلس الأحكام.
- ٢- آقءيم الطلب قبل مضي المءة الآي آءءآها لائآة المجلس وهي شهر بعء إعلان الحكم^(١٠٠) والنص الآلى يوضح ذلك "يسوغ أعمال الأبللو عن القراآ الآي صءرت من المجلس في مواآهة الأآصاص ويصير إعلان طلبه بواسطة مآفظة مصر في الشهر الءي أعلن فيه القرار وبما أن الأبللو مآآضى له ربط ميعاء"^(١٠١).
- ٣- ذكر مآقءم الأبللو في طلبه الأسباب القانونية الآي اسآئء إليها في بآلان الحكم^(١٠٢)، ومن ذلك طلب إبراهيم أفنءي رمضان رفع الحكم الصادر ضءه في

تداعيه ضد الخواجة اتناسيوس سكاكيني إلى مجلس الأحكام نظراً لعدم استجوابه فيها وأنه ما كان يعمل ناظر قلم بل كان وكيلاً مؤقتاً عن ناظر القلم^(١٠٣).

إلغاء المجلس


كان مجلس قوميون مصر يمارس مهامه من خلال القضايا التي كانت تحول له من ديوان محافظة مصر والمعينة السنوية، واعتباراً من ١١ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ١٢ سبتمبر ١٨٦٤م، توقفت المحافظة عن تحويل قضايا للمجلس^(١٠٤)، وأفاد المجلس ديوان المالية في غرة رجب ١٢٨١هـ / ٢٩ نوفمبر ١٨٦٤م، بعدم احتياجه إلى أوراق ودفاتر نظراً لعدم إحالة قضايا إليه^(١٠٥).

وتم إلغاء المجلس نهائياً في ٢٧ رجب ١٢٨١هـ / ٢٥ ديسمبر ١٨٦٤م. بقرار من المجلس الخصوصي؛ وذلك لقلّة العمل فيه^(١٠٦)، وبعد إلغاء المجلس استلمت خزينة الأمتعة الأصناف الموجودة بعهدة القهوجي والفراش^(١٠٧).

الدراسة الأرشيفية

التعريف بسجلات مجلس قوميون مصر

تعدُّ سجلات مجلس قوميون مصر سلسلة فرعية^(١٠٨) من المتكاملة الأرشيفية^(١٠٩) ديوان محافظة مصر، ويبلغ عدد سجلات المجلس أربعة عشر سجلاً تغطي الفترة التاريخية من ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٢ مارس ١٨٦٢م^(١١٠) إلى ١٤ رجب ١٢٨١هـ / ١٢ ديسمبر ١٨٦٤م^(١١١)، ومحافظة بدار الوثائق القومية بمخزن سيادية ٣، ومقسمة على النحو التالي:



أ- سجلات الصادر بمجلس قوميون مصر

يبلغ عدد سجلات الصادر أربعة سجلات، تاريخ أول سجل من ٧ شوال ١٢٧٨هـ / ٦ أبريل ١٨٦٢م إلى ١٤ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ٨ سبتمبر ١٨٦٢م^(١١٢)، وآخر سجل تاريخه من ٨ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٩ سبتمبر ١٨٦٤م إلى ١٤ رجب ١٢٨١هـ / ١٢ ديسمبر ١٨٦٤م^(١١٣).

ويُقيّد في هذه السجلات نسخ الوثائق الأصلية الصادرة من المجلس إلى الدواوين والمصالح المتعددة التي لها علاقة بالمجلس، مثل: ديوان محافظة مصر - مجلس الأحكام - ديوان المالية - المعية السنوية - ديوان المعاونة - ضبطية مصر - مديرية المنوفية.

وتحتوي السجلات على موضوعات متنوعة، مثل: تعيين أعضاء - توقيع جميع الأعضاء على الحكم - طلب أشخاص للشهادة - التنبيه على الأعضاء بالحضور - إعلان القناصل بلائحة المجلس - ميعاد رفع الأبللو - القضايا التي لا يفصل فيها المجلس - طلب قوانين وقواميس - استعجال تقديم التقارير - تقديم أربعة تقارير في القضية لنظرها بالمجلس - استلام المدعي والمدعى عليه ما قدموه من سندات وأوراق - إخطار المحافظة المدعي والمدعى عليه بالحكم - رد المدعي والمدعى عليه على التقرير في نسختين - مواعيد نظر القضايا - نقل المجلس إلى سراي العتبة الخضراء بالأزبكية - ترميم حجرة المجلس - وكذلك مكاتبات خاصة بالقضايا التي نظرت بالمجلس مثل قضية الخواجة اتناسيوس سكاكيني، قضية فروقات التبن المطلوبة من محمد علي شعراوي، قضية عجز ورق الدمغة بمحافظة الإسكندرية، بالإضافة إلى ما ورد في تلك السجلات من موضوعات تتعلق ببيان الأصناف المطلوبة للمجلس.

ب: سجلات الوارد بمجلس قومسيون مصر

يبلغ عدد سجلات الوارد أربعة سجلات، تاريخ أول سجل من ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٢ مارس ١٨٦٢م إلى ١٥ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ٩ سبتمبر ١٨٦٢م^(١٤) وآخر سجل من ٨ ربيع الأول ١٢٨١هـ / ١٠ أغسطس ١٨٦٤م إلى ٢٤ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٢٥ سبتمبر ١٨٦٤م^(١٥).

ويُقَيّد في هذه السجلات نسخ الوثائق الأصلية الواردة إلى المجلس من الدواوين والمصالح المتعددة التي لها علاقة بالمجلس، مثل: ديوان محافظة مصر- مجلس الأحكام - ديوان المالية - المعية السنية - ديوان شوري المعاونة - ضبطية مصر- مديرية المنوفية.

وتحتوي السجلات على موضوعات متنوعة، مثل: إرسال صورة ترتيب المجلس لمجلس الأحكام - القضايا المحولة من محافظة مصر - رؤية القضايا التي بين الأهالي وبعضهم بالمجلس- طلب أحد الأعضاء إجازة - استعجال تسليم كتب القوانين والقواميس- تعيين أعضاء - إخطار المحافظة المدعي والمدعى عليه بالحكم - رد المدعي والمدعى عليه على التقرير في نسختين- مواعيد نظر القضايا - منح أحد أعضاء المجلس الرتبة الثالثة - ترميم حجرة المجلس- تعيين كُتّاب، ومترجمين، وخدم للمجلس.

ج: سجلات التلغرافات الصادرة والواردة بمجلس قوميون مصر

وهو سجل واحد يغطي الفترة التاريخية من ٢٠ محرم ١٢٨٠هـ/ ٦ يوليو ١٨٦٣م إلى ١٥ ربيع أول ١٢٨٠هـ / ٢٩ أغسطس ١٨٦٣م^(١٦)، ويحتوي على صور التلغرافات الصادرة والواردة من وإلى المجلس، مثل: طلب أشخاص للشهادة - طلب أعضاء المجلس للحضور- الاستعلام عن مكان بعض الشهود.

د: سجلات قيد مضابط وقرارات مجلس قوميون مصر

يبلغ عددها أربعة سجلات تاريخ أول سجل من ١١ محرم ١٢٧٨هـ/ ١٨ يوليو ١٨٦١م إلى ٨ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢ سبتمبر ١٨٦٢م^(١٧)، وآخر سجل من ٢٢ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٢٧ سبتمبر ١٨٦٤م^(١٨).

ومقيد في هذه السجلات وقائع الجلسات التي عقدها المجلس للنظر في القضايا وإصدار الأحكام بشأنها بناءً على رأي الأعضاء، مثل: قضية الخواجة جاكموا كوراتنا من رعايا دولة إيطاليا على مصطفى الحلفاوي ودرويش محمد المدابغية، قضية الحاج حسين سليمان النحاس ضد الحاج علي الوزان.

هـ: فهرس قيد القضايا المستوفية التحقيق بمجلس قومسيون

مصر

سجل واحد تاريخه من ٦ محرم ١٢٧٩هـ / ٣ يوليو ١٨٦٢م إلى ٤ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٥ سبتمبر ١٨٦٤م^(١١٩) ومقيد في هذا السجل بيان بالقضايا التي نُظِرَتْ بالمجلس وتم التحقيق فيها وإصدار الحكم.

من خلال دراسة وثائق مجلس قومسيون مصر المقيدة بالسجلات، تبين أن المجلس استخدم أنواعاً متعددة من السجلات أثناء مزاوله مهامه واختصاصاته، ولكن لم يتم ضمها إلى دار الوثائق القومية وهي على النحو التالي:

- سجلات قيد السندات والأوراق: لقيد السندات والأوراق التي يقدمها المدعي والمدعى عليه كأدلة وبراهين يعتمد عليها أعضاء المجلس في إصدار أحكامهم.
- سجلات التقارير: لقيد نسخة من التقارير التي تقدم من المدعي والمدعى عليه.
- سجلات قيد القضايا المعدة للعرض: لقيد القضايا الجاهزة للعرض على أعضاء المجلس للنظر فيها^(١٢٠).

وبذلك يتضح أن السجلات التي ضُمَّتْ وحُفِظَتْ بدار الوثائق القومية لا تمثل المنتج الوثائقي لنشاط المجلس خلال فترة عمله، إنما هو ما تبقى منها.

الوصف الأرشيفي

هو عملية بناء وإعداد وتجهيز أدوات البحث لوصف محتويات الأرشيف؛ لتسهيل الضبط والاطلاع على المحفوظات المقتناه^(١٢١).

ولتطبيق الوصف الأرشيفي على سجلات مجلس قوميون مصر تم إعداد:

أولاً- وصف أرشيفي على السلسلة محل الدراسة طبقاً لقواعد التقنين الدولي للوصف الأرشيفي ISAD. واشتملت البطاقة على العناصر الستة والعشرين للوصف؛ وذلك لوصف السلسلة محل الدراسة والتعريف بمحتوياتها بشكل كامل ودقيق^(١٢٢).

ثانياً- وصف لنماذج من السجلات، وقد تم اختيار ثمانية عناصر من عناصر التقنين الدولي للوصف الأرشيفي؛ لتناسب مع السجلات الموصوفة، ولكي لا يتم تكرار بعض البيانات والمعلومات التي سبق إدراجها في بطاقات وصف السلسلة، بالإضافة إلى أن هذه العناصر تقدم لنا جميع البيانات والمعلومات الخاصة بالسجل، وتؤدي إلى التعريف به ووصفه وصفاً دقيقاً.

أ: الوصف الأرشيفي للسلسلة:

رمز الإرجاع: ج.م.ع/د. و/م. ق. م/☆/٠٠٠٠٠١-٠١٠٥:
٠١٠٥-٠٠٠٠١٤^(١٢٣).

العنوان: سجلات مجلس قوميون مصر.

التواريخ القصوى: ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ - ١٤ رجب ١٢٨١هـ

٢٢ مارس ١٨٦٢ م - ١٢ ديسمبر ١٨٦٤ م

مستوى المادة الموصوفة: سلسلة فرعية

مدى المادة الموصوفة ونوعها: أربعة عشر سجلاً تم تقسيمها إلى: صادر - وارد - صادر ووارد التلغرافات - قيد مضابط وقرارات المجلس - فهرس القضايا المنتهية التحقيق.

مصدر الوثائق (المنشئ): مجلس قوميون مصر.

التاريخ الإداري للمنشئ: أنشئ مجلس قوميون مصر في ٢٠ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٠ مارس ١٨٦٢م، ويرجع السبب في إنشائه إلى كثرة الدعاوى المرفوعة من الأجانب المقيمين في مصر على الأهالي، واحتياجها إلى وقت وتفريغ لرؤيتها، وتأخر ديوان محافظة مصر في النظر والحكم فيها لقلّة عدد العاملين، فكان على الحكومة أن تفكر في إنشاء مجلس للفصل في هذه القضايا، فاتفقت مع قناصل الدول على إنشاء مجلس مدني للنظر في الدعاوى المقدمة إلى المحافظة ولم يتم الفصل فيها حتى ٢٩ جمادى الآخرة ١٢٧٨هـ / ٣١ ديسمبر ١٨٦١م، وصدرت بشأنه لائحة سميت "قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر".

تواريخ نمو الوثائق لدى منشئها: بدأ التدوين بالسجلات منذ عام ١٢٧٨هـ - ١٨٦٢م.

تاريخ الحفظ أو الوصاية من قبل المنشئ: حُفظت السجلات بديوان محافظة مصر، ثم نُقلت إلى دار المحفوظات العمومية، ثم نُقلت إلى دار الوثائق القومية.

المصدر المباشر للاقتناء: دار المحفوظات العمومية بالقلعة.

المحتوى الموضوعي: تحتوي السجلات على مجموعة من صور المكاتب الصادرة والواردة إلى المجلس من الدواوين والمصالح، مثل: ديوان محافظة مصر - مجلس

الأحكام - ديوان المالية - المعية السنية - ديوان المعاونة - ضبطية مصر -
مديرية المنوفية. وذلك بخصوص: تعيين أعضاء - توقيع جميع الأعضاء على
الحكم - طلب أشخاص للشهادة - التنبيه على الأعضاء بالحضور - إعلان
القناصل بلاتحة المجلس - منح أحد أعضاء المجلس الرتبة الثالثة - ميعاد رفع
الأبلو - طلب قوانين وقواميس - استعجال المدعي والمدعى عليه في تقديم
التقارير - تقديم أربعة تقارير في القضية لنظرها بالمجلس - استلام المدعي
والمدعى عليه ما قدموه من سندات وأوراق - إخطار المحافظة المدعي والمدعى
عليه بالحكم - رد المدعي والمدعى عليه على التقرير في نسختين - مواعيد
نظر القضايا - نقل المجلس إلى سراي العتبة الخضراء بالأزبكية - وكذلك
مكاتب خاصة بالقضايا التي نظرت بالمجلس مثل قضية فروقات التبن المطلوبة
من محمد علي شعراوي، قضية عجز ورق الدمغة بمحافظة الإسكندرية،
بالإضافة إلى ما ورد في تلك السجلات من موضوعات تتعلق ببيان الأصناف
المطلوبة للمجلس.

معلومات التقويم والاستبعاد: حُفِظَتْ حَفْظًا دَائِمًا.

تغيرات التراكم: انتهى العمل بها.

نظام الترتيب: السجلات مُرتَّبة ترتيبًا زمنيًا، وكذلك الوثائق المدونة في السجلات
مُرتَّبة ترتيبًا زمنيًا لكل جهة على حدة تم تبادل المخاطبات بينها وبين المجلس.

الوضع القانوني: ضُمَّتْ بموجب القانون رقم ٣٥٦ سنة ١٩٥٤ م.

شروط الإتاحة: متاحة للاطلاع بعد الحصول على تصريح من الدار.

شروط النشر والنسخ والتصوير: متاحة بعد الحصول على تصريح من الدار.

لغة المادة الموضوعة وخطوطها: اللغة العربية، خطا الثلث والنستعليق.

الخصائص المادية: حالة السجلات جيدة، ولكن بما بعض البقع البنية من آثار الرطوبة.

وسائل الإيجاد: قاعدة بيانات تتضمن: كود السجل، عنوانه، الفترة التاريخية.

مكان الأصول: دار الوثائق القومية.

النسخ المتاحة: نسخة رقمية محفوظة بدار الوثائق القومية.

المواد الوثائقية ذات العلاقة بالمادة الموصوفة: ديوان محافظة مصر - مجلس الأحكام- المعية السنية - ديوان المعاونة.

المواد الوثائقية ذات العلاقة بالمادة الموصوفة في أماكن حفظ أخرى: غير معروف.

ب) بطاقات وصف لنماذج من سجلات مجلس قوميون مصر

البطاقة الأولى: سجل صادر مجلس قوميون مصر

رمز الإرجاع: ج.م.ع/د. و/م.ق.م/☆/٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥-١٢٤.

العنوان: تحريرات صادر مجلس قوميون مصر.

التواريخ القصوى: ٧ شوال ١٢٧٨ هـ - ١٤ ربيع الأول ١٢٧٩ هـ / ٦ أبريل

١٨٦٢ م - ٨ سبتمبر ١٨٦٢ م

مستوى المادة الموصوفة: سجل

مدى ونوع المادة الموصوفة: أبعاد السجل: ٤٨ × ٣٠ سم عدد الوثائق: ٢٤١

عدد الصفحات: ٢٠٠ مكتوب: ٥٦ أبيض: ١٤٤.

المحتوى الموضوعي: يحتوي السجل على مجموعة من صور المكاتبات الصادرة من

المجلس إلى الدواوين والمصالح، مثل: ديوان محافظة مصر- ديوان المالية - مجلس

الأحكام، وذلك بخصوص: تعيين أعضاء - توقيع جميع الأعضاء على الحكم-

طلب أشخاص للشهادة - التنبية على الأعضاء بالءضور- طلب قوانين وقواميس- استءءال ءءءم ءقارير- ءءءم أربعة ءقارير في القضية لءظرها بالءلس- اسءلام المءءى والمءءى عليه ما قءموه من سناء وأوراق- إءطار المءافظة المءءى والمءءى عليه بالءكم - رء المءءى والمءءى عليه على ءقارئ في نسءءن- مواعء نظر القضايا - ءأءل نظر قضية لءءم ءضور الشهود- بيا بالأسناف المءلوبة للءلس- ءرميم ءجرة المءلس- ءءءن: معاون، وءءاب، ومءرءمءن، ونقل ءءاب ومءرءمءن، وءلك مءاءاب ءاصة بالقضايا ءى نظرء بالءلس مءل: قضية الءواجه اءناسيوس سكاكءني من ءبعية إيران، قضية فروقات ءبن المءلوبة من مءمء علي الشءراوى، قضية عءز ورق الءمءة بمءافظة الإسءءرية.

لغة المءة الموصوفة وءطوطها: اللغة العربية - ءطا ءلء والنسءءلق.
الءصائص المءءة: ءالة السءل ءءءة؛ ولكن به بعض البءع من آءار الأءربة والرطوبة.

البءاقة ءءاءة: سءل وارد مءلس قومسيون مصر

رمز الإءراء: ء.م.ع/ء.ء. و/م.ق.م/☆/٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥. (١٢٥).

العنوان: ءءرءاء وارد مءلس قومسيون مصر.

ءءوارء القصى: ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ - ١٥ ربءع الأول ١٢٧٩هـ/

٢٢ مارس ١٨٦٢ م - ٩ سبءمءر ١٨٦٢ م

مساءى المءة الموصوفة: سءل

مءى ونوع المءة الموصوفة: أبعاء السءل: ٤٨ × ٣٠ سم ءء الوءائف: ٢٠٣

ءء الصءءاء: ١٠٠ مءءوب: ٣٧ أبيض: ٦٣

اختلف الموضوعي: يحتوي السجل على مجموعة من صور المكاتبات الواردة من المجلس إلى الدواوين والمصالح، مثل: ديوان محافظة مصر- ديوان المالية - مجلس الأحكام- المعية السنوية. وتحتوي السجلات على موضوعات متنوعة، مثل: إرسال صورة ترتيب المجلس لمجلس الأحكام - القضايا المحولة من محافظة مصر- توقيع جميع أعضاء المجلس الحاضرين التحقيق على الحكم- طلب أحد الأعضاء إجازة - استعجال تسليم قانون التجارة - تعيين أعضاء - تحليف الشهود - إخطار المحافظة المدعي والمدعى عليه بالحكم - رد المدعي والمدعى عليه على التقرير في نسختين- مواعيد نظر القضايا - ترميم حجرة المجلس- تعيين: كُتاب، و مترجمين، و خدام للمجلس.

لغة المادة الموصوفة وخطوطها: اللغة العربية - خطا الثلث والنستعليق.
الخصائص المادية: السجل مفكك؛ وبه بعض البقع من آثار الأتربة والرطوبة.

البطاقة الثالثة: مضابط وقرارات مجلس قوميون مصر

رمز الإرجاع: ج.م.ع/د. و/م.ق.م/☆/١١-٠٠٠٠٠١٠٥-١٢٦.

العنوان: مضابط وقرارات الحكم بمجلس قوميون مصر.

التواريخ القصوى: ٦ ربيع الآخر ١٢٧٩ هـ - ٢٧ صفر ١٢٨٠ هـ/

٣٠ سبتمبر ١٨٦٢ م - ١٢ أغسطس ١٨٦٣ م

مستوى المادة الموصوفة: سجل

مدى ونوع المادة الموصوفة: أبعاد السجل: ٤٧ × ٣٠ سم عدد الوثائق: ١٤

عدد الصفحات: ١٠٠ مكتوب: ٨٩ أبيض: ١١٢

اأءوى الموضوعي: يءءوى السءل على وقائع الءلساء الءى عقءها الءلس للئر وإصدار الءكم في بعض القضايا، مثل: قضية الءواءة بريه نقولا ارءانوس من ءبعية اليونان على ءءار بالسويس، قضية أنءال وكريماء ءورشيد باشا مءير الءهلية، قضية أولاء عءيل سعد على لينان بك ناظر إءارة الءنءسة.

لغة الماءة الموصوفة وءطوطها: اللغة العربية - ءطا الءلء والنسءعليق.

الءصائص الماءية: السءل به بعض البقع من آثار الأءربة والرطوبة.

البطاقة الرابعة: فهرسء القضايا المسءوفية الءءقبق بمءلس قوميون مصر

رمز الإءراء: ء.م.ع/ء.ء.و/م.ق.م/☆/١٤-٠٠٠٠١٠٥-٠١٢٧.

العنوان: فهرسء القضايا المسءوفية الءءقبق بمءلس قوميون مصر.

الءواربء القصى: ٦ مءرم ١٢٧٩ هـ - ٤ رببع الآخر ١٢٨١ هـ

٣ يوليو ١٨٦٢ م - ٥ سبءمبر ١٨٦٤ م

مسءوى الماءة الموصوفة: سءل

مءى ونوع الماءة الموصوفة: أبعاء السءل: ٤٧ × ٣٠ سم عدد الوئائء: ٢٤

عدد الصءءاء: ١٠٠ مءءوب: ٤ أبيض: ٩٦

اأءوى الموضوعي: يءءوى السءل على بيان بالقضايا الءى نُظِرءَ بالمءلس وءم

الءءقبق فيها وإصدار الءكم، مثل: قضية ءسن أبو طالب مءعهد ءبل المرمر،

قضية عءز ورق ءمءة بمءافظة الإسءنءرية، قضية الءواءة اءناسيوس

سءاكيني من ءبعية إيران، قضية الءواءة بريه نقوله القوأس من ءبعية اليونان،

قضية الءواءة ءبرايل عرقءي من ءبعية إءاليا.

لغة الماءة الموصوفة وءطوطها: اللغة العربية - ءطا الءلء والنسءعليق.

الءصائص الماءية: ءالة السءل ءيءة؛ وبه بعض البقع من آثار الأءربة والرطوبة.

النقد الدبلوماسي الحديث لسجلات مجلس قوميون مصر

أولاً- الحدث أو التصرف

لا بد أن تشارك الوثائق في حدث ما وتعبّر عن نشاط ما، وسجلات مجلس قوميون مصر توثق لنشأة المجلس وهيكله التنظيمي، وأنواع القضايا التي كانت تنظر فيه^(١٢٨)، وإجراءات سير الدعوى، والمدة المحددة للمدعي والمدعى عليه لتقديم تقاريرهم^(١٢٩)، والحالات التي يُمنع فيها أحد الأعضاء من النظر في الدعوى^(١٣٠)، ووقائع نظر الدعوى وإصدار الحكم فيها^(١٣١)، بالإضافة إلى إجراءات رفع الأبلو على الأحكام التي تصدر من المجلس والجهة المختصة بذلك^(١٣٢).

وتحتوي السجلات على نسخ المكاتبات الصادرة والواردة الخاصة بالدعوى التي نظرها المجلس، ووقائع الجلسات التي عقدها للنظر في الدعوى وإصدار الأحكام بشأنها، ويستطيع الباحث من خلال المكاتبات التعرف على السياق الإداري للوثائق.

ثانياً- السياق

هو مجموعة الظروف والأحوال التي تحيط بالوثيقة أو الحدث، وفحص السياق ضروري للوصول لصحة الوثائق، ويوجد أربعة سياقات للوثيقة التقليدية، هي: سياق المصدر، السياق القانوني والإداري، سياق الإجراءات، السياق التوثيقي^(١٣٣). وسوف نتناول كلاً منها بالتفصيل:

أ- سياق المصدر

المصدر هو الذي يوضح الحقيقة الموجودة في الوثيقة والوثائق التي تليها أو تسبقها؛ لذلك فإن توثيق السياق وإتاحته هو الذي يحمي العلاقة بين الوثيقة

والأنشطة التي نتجت عنها، وذلك مهم للأرشيبي من أجل إتمام عملياته الفنية، وعلى الدبلوماسي أن يفحص ذلك السياق بفحص الوثيقة، وهيكل الجهة، ووظائفها، والخرائط التنظيمية، والتقارير السنوية، وخطط التصنيف، ويحاول أن يجد في الوثيقة ما يربطها بذلك المصدر^(١٣٤).

مصدر سجلات الدراسة هو مجلس قوميون مصر، أنشئ مجلس قوميون مصر في ٢٠ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٠ مارس ١٨٦٢م^(١٣٥)، وصدرت بشأنه لائحة سميت "قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر"^(١٣٦). ويرجع السبب في إنشائه إلى كثرة الدعاوى المرفوعة من الأجانب المقيمين في مصر على الأهالي، واحتياجها إلى وقت وتفرغ لرؤيتها، وتأخر ديوان محافظة مصر في النظر والحكم فيها لقلّة العاملين^(١٣٧)، فكان على الحكومة أن تفكر في إنشاء مجلس للفصل في هذه الدعاوى، فاتفقت مع قناصل الدول على إنشاء مجلس مدني للنظر في الدعاوى المقدمة إلى المحافظة ولم يتم الفصل فيها حتى ٢٩ جمادى الآخرة ١٢٧٨هـ / ٣١ ديسمبر ١٨٦١م^(١٣٨).

ويتضح سياق المصدر في سجلات الدراسة من المعلومات السياقية الواردة بها، وهي:

- عنوان السجل الموجود على (الغلاف) الخارجي للسجلات وعلى صفحة العنوان.
- خاتم محافظة مصر الموجود على يمين صفحات السجلات من أعلى.
- بطاقة التعريف الملتصقة على أغلفة السجلات والتي تحمل عنوان السجل.
- بطاقة التعريف الملتصقة على كعب السجل والتي تحمل عنوان السجل.

- العنوان المكتوب على صفحة العنوان ويحمل اسم السجل ومصدره وتاريخه،
مثال: (دفتر تحريرات صادر مجلس قومسيون مصر من ٨ شوال ٧٨ لغاية
١٤ ربيع الأول ١٢٧٩)^(١٣٩).

- التوقيعات والتواريخ حيث تتطابق تواريخ توقيعات رئيس المجلس والأعضاء مع
فترة عملهم بالمجلس، ومثال ذلك: يظهر توقيع أعضاء المجلس "سليمان نجاتي
أفندي" "مسيو يوسف عايدة" "فرج تادرس" على مضابط الدعاوى خلال فترة
عملهم بالمجلس^(١٤٠).

ب- السياق القانوني والإداري

السياق القانوني هو النظام القانوني والتنظيمي الذي يتعلق به جسم إنشاء
الوثيقة، كما يتضح في القوانين والأنظمة الخاصة بالمجتمع. أما السياق الإداري فهو
الهيكل والوظائف وإجراءات البيئة التنظيمية الموجود بها منشئ الوثائق، ويفيد توثيق
السياق القانوني والإداري في التعرف على الجهات والوظائف التي لها مسؤوليات
معينة داخل المجتمع ومرتبطة بالوثائق، والأفراد والأحداث والمنظمات الإدارية
الأخرى المرتبطة بالوثائق^(١٤١).

ومجلس قومسيون مصر أحد المجالس التي أنشئت في عهد محمد سعيد، اختص
بالفصل في المنازعات التي تحدث بين الأجانب والأهالي بخصوص القضايا السياسية
المدنية التي سبق تقديمها إلى ديوان محافظة مصر ولم يتم النظر فيها^(١٤٢)، وفي ٢٥
الضرورة المنازعات بين الأهالي وبعضهم أو بينهم وبين الميري^(١٤٣).

تشكل المجلس بناء على اللائحة التي صدرت بإنشائه من سبعة أعضاء ثلاثة
من الوطنيين وأربعة من الأجانب^(١٤٤). وبعد تشكيل المجلس وصدور لائحته بعدة أيام

تمَّ تغيير بعض أعضاء المجلس^(١٤٥)، وإضافة أعضاء جدد؛ فأصبح أعضاء المجلس عشرة أعضاء^(١٤٦).

وبالإضافة إلى أعضاء المجلس تألف المجلس من موظفين أُسند إليهم القيام بكافة الإجراءات الإدارية الخاصة بالمجلس، مثل معاون المجلس^(١٤٧)، والباشكاتب، كما ضم المجلس أيضًا مجموعة من الكُتَّاب^(١٤٨)، وترتب في المجلس مترجمين اثنين^(١٤٩)، بالإضافة إلى مجموعة من القَوَّاصَة والعمال يعرفون باسم "خدمًا سايرة"^(١٥٠).

ويتضح السياق من الهيكل التنظيمي لمجلس قوميون مصر، ويظهر في الوثائق

كالتالي:

- تشكيل المجلس من أعضاء من المصريين وأعضاء من الأجانب.
- خاتم محافظة مصر على السجلات.
- جميع السجلات عليها هوية المصدر الذي أصدر السجل على البطاقات الملصقة على أغلفة السجلات، مثل: (عنوان السجل - تاريخه - أرقام حفظه).
- ويتطلب السياق القانوني لنظر الدعاوى بمجلس قوميون مصر طبقاً (لقانون رؤية الدعاوى بالمجلس) عدة أمور عند مقارنتها بوثائق الدارسة يتضح ما يلي:

وثائق الدراسة	السياق القانوني لنظر الدعاوى بمجلس قومسيون مصر طبقاً (لقانون رؤية الدعاوى بالمجلس)
<p>ظهر ذلك في تقديم المدعي "الخواجة روزاريو" تقريراً عن دعواه من نسختين لمحافظة مصر بواسطة القنصولاتو التابع له، وإرسال محافظة التقرير إلى المجلس^(١٥١).</p>	<p>- تقديم المدعي تقريراً عن دعواه باللغة العربية من نسختين إلى ديوان محافظة مصر بواسطة القنصولاتو التابع له، موجهاً باسم رئيس مجلس قومسيون مصر "ينبغي أن يقدم أصحاب الدعاوى السابق لهم تقديمها إلى محافظة مصر تقريراً مكتوباً واضح البيان على قدر الإمكان باللغة العربية معنوناً بعنوان رئيس مجلس القومسيون، وتقديم التقرير المذكور يكون بواسطة القنصولاتو التابع لها صاحب الدعوى".</p>
<p>ويظهر ذلك من استلام المجلس نسختين من التقرير وحفظ إحداها في المجلس والتأشير على الأخرى وإرسالها لديوان المحافظة لإرسالها للمدعى عليه^(١٥٢) والتأكيد عليه بالالتزام بالرد في المواعيد المحددة "بناء على ما تحرر بتوصيل نسخة تقرير الخواجة جاكموا زكورانتنا عن مادة تداعيه بالعطل والإضرار على</p>	<p>- إرسال ديوان المحافظة نسختين من التقرير للمجلس لحفظ إحداها بالمجلس، والأخرى بعد التأشير عليها من رئيس المجلس تُرسل إلى المدعى عليه من قبل ديوان المحافظة، والتأكيد عليه بالرد على التقرير خلال ثلاثين يوماً.</p>

وثائق الدراسة	السياق القانوني لنظر الدعاوى بمجلس قوميون مصر طبقاً (لقانون رؤية الدعاوى بالمجلس)
<p>مذكورين مداغية للمدعى عليهم لتقديم التقرير المقتضى عنها في نسختين في ميعاد الثلاثين يوماً المحددة للجواب الأول" (١٥٣).</p>	
<p>ويظهر ذلك من خلال التنبيه على المدعى عليه بالحضور والإقامة هو أو من وكّل عنه بمصر حين انتهاء القضية "مقتضى اعلانه للخوافة المذكور للمجاوبة عنه في نسختين مع التنبيه عليه بدوام إقامته هو أو من وكل عنه بالخروسة حين هو القضية" (١٥٤).</p>	<p>- حضور المدعى عليه إلى مصر وإقامته فيها حتى انتهاء الدعوى المقامة عليه، أو إقامة وكيل من طرفه ليقوم مقامه أمام المجلس، وتقديم أجوبته على تقرير المدعي في تقرير من نسختين متضمن جميع الأدلة والبراهين التي يحتج بها على دعوى المدعي.</p>
<p>ويظهر ذلك في إرسال ديوان محافظة مصر نسخة التقرير للمدعي وإجابته عنه خلال خمسة عشر يوماً "وردت إفادة المحافظة الرقيمة ٢٧ ربيع الأول سنة ٧٩ ثمرة ١٢ وطبها تقرير نسختين مقدم من محمد سعيد الزيات رد تقرير الشيخ رضوان شرف الدين، وبما انه مقتضى توصيل نسخة من تقرير محمد الزيات المرقوم للشيخ رضوان المذكور لزم ترقيمه</p>	<p>- إرسال التقرير الأول للمدعى عليه إلى المدعي من قبل ديوان المحافظة للمجاوبة على ما تضمنه في تقرير باللغة العربية من نسختين، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إعلانه. "يجب على المدعي في بحر خمسة عشر يوماً تمضي من تاريخ إعلانه بجواب المدعى عليه يُرسل جوابه عن جواب المدعى عليه".</p>

وثائق الدراسة	السياق القانوني لنظر الدعاوى بمجلس قومسيون مصر طبقاً (لقانون رؤية الدعاوى بالمجلس)
<p>لسعادتكم وطيه نسخة التقرير السابق ذكره بمعرفة المحافظة يصير توصيلها للشيخ رضوان ويطلب منه الاجابة عما في تقرير محمد الزيات بميعاد خمسة عشر يوما من تاريخ اعلانه عن الجواب الثاني حسب لائحة المجلس "١٥٥".</p>	
<p>وظهر ذلك من خلال إرسال التقرير للمدعى عليه للمجاوبة على التقرير الثاني للمدعي خلال خمسة عشر يوماً "لقد ورد الى المجلس التقرير المرفوق مع هذا من حسن عوف السيسى جوابا عن جواب دسوقي احمد المدعى عليه المذكور بواسطة ديوان المحافظة للاجابة عنه في ظرف خمسة عشر يوما من تاريخ اعلان الديوان اليه حسب المقرر باللائحة بند ١٢" (١٥٦).</p>	<p>- إرسال التقرير الثاني للمدعي إلى المدعى عليه للمجاوبة عنه في تقرير من نسختين خلال خمسة عشر يوماً.</p>
<p>وظهر ذلك من خلال التأكيد على المدعى عليه بالحضور أو توكيل وكيل عنه "مع تفهيمه أنه إذا ما حضر أو لم يُوكَّل له وكيلاً عنه</p>	<p>- التأكيد على المدعى عليه بالحضور للمحروسة أو إقامة وكيل عنه، وإلا يحكم عليه غيابياً.</p>

وثائق الدراسة	السياق القانوني لنظر الدعاوى بمجلس قوميون مصر طبقاً (لقانون رؤية الدعاوى بالمجلس)
<p>فيعتبر مقصراً؛ ويحكم عليه في غيابه كما منصوص عن ذلك ببند ١٩ «(١٥٧)».</p>	
<p>ويظهر ذلك من خلال الخطابات المرسلة من المجلس لديوان محافظة مصر لإعلان الخصوم بميعاد نظر الدعوى (١٥٨).</p>	<p>- إرسال رئيس المجلس خطاباً إلى محافظة مصر محددًا به تاريخ اليوم الذي سوف تنظر فيه الدعوى والساعة؛ وذلك لإعلان المدعي والمدعى عليه أو وكلائهم بميعاد نظر الدعوى وذلك بعد تقديم الأربعة تقارير من المدعي والمدعى عليه.</p>
<p>وظهر ذلك من خلال حضور الخواجة جاكموا (المدعي) ومصطفى الحلفاوي ودرويش محمد ومحمد جمعة (المدعى عليهم) وتلاوة التقارير عليهم ومواجهتهم ببعض، "ولما كان من الاقتضاء حضور المدعي والمدعى عليه لأجل تلاوة التقارير والأوراق وسماع ما يبدو منه بمواجهتهما قد تحدد لذلك يوم الاثنين الموافق ٨ رمضان ١٢٨٠هـ ولقد حضر فيه الأخصام وصار تلاوة التقارير وكامل أوراق القضية" (١٥٩).</p>	<p>عرض الدعوى على أعضاء المجلس، وسماع أقوال المدعي والمدعى عليه ومواجهتهم لبعض.</p>

وثائق الدراسة	السياق القانوني لنظر الدعاوى بمجلس قومسيون مصر طبقاً (لقانون رؤية الدعاوى بالمجلس)
<p>وظهر ذلك من خلال رفض المجلس نظر قضية سرقة أخشاب من عنبر الإنشاء بورشة المكررخانة، وسرقة رخام من الدار البيضاء لعدم اختصاصه بذلك^(١٦٠).</p>	<p>رفض المجلس نظر الدعاوى التي ليست من اختصاصه. "إذا تراءى لمجلس القومسيون أن الدعوى الخوله عليهم ليست من خصايصه يصرف النظر عنها".</p>
<p>ويظهر ذلك من خلال تخليف أحمد أفندي اليمين على المصحف بأن يقول الحق عند شهادته في قضية محمد شاكر وحمودة سوكة^(١٦١).</p>	<p>سماع أقوال الشهود بعد تخليفهم اليمين على الكتب المقدسة حسب ديانة كل شخص، وأخذ الشهادات منهم بالكتابة بمعرفة كاتب المجلس.</p>
<p>ويظهر ذلك من خلال إجراء المداولة بحضور أعضاء المجلس^(١٦٢).</p>	<p>إجراء المداولة في القضية سراً بحضور أعضاء المجلس "المداولات واعطاء الآراء بصير اجراها سرا لا يعلمها الا اعضاء مجلس القومسيون فقط، ويلزم ان تكون الاعضاء اصحاب الراي حاضرين في كل مجلس ينعقد للنظر في القضية".</p>
<p>ويظهر ذلك من خلال الحكم في الكثير من قضايا المجلس بأغلبية الآراء، مثل: دعوى أولاد عديل أسعد علي لينان بك^(١٦٣) ودعوى الخواجة فرنسكو دوكة على الشيخ علي حسن وحسنين كاشف سليم^(١٦٤).</p>	<p>الحكم في القضايا ويكون بأغلبية الآراء.</p>

وثائق الدراسة	السياق القانوني لنظر الدعاوى بمجلس قوميون مصر طبقاً (لقانون رؤية الدعاوى بالمجلس)
ويظهر ذلك من خلال توقيع جميع الأعضاء الحاضرين على الحكم الصادر في الدعوى في نهاية كل دعوى ^(١٦٥) ، والتأكيد عليهم بذلك "يلتزم إمضاء القرارات التي تصدر من جميع من كانوا حاضري التحقيق" ^(١٦٦) .	توقيع رئيس المجلس وجميع الأعضاء الحاضرين على الحكم.

ويتضح مما سبق أن وثائق مجلس قوميون مصر اتبعت السياق القانوني لإجراءات رفع الدعوى، وهو قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر.

ج- سياق الإجراءات

الإجراء هو تسلسل رسمي للخطوات والمراحل التي يتم بها الحدث أو التصرف^(١٦٧)، وحتى يستطيع الوثائقي أن يحدد السياق الإجرائي عليه أولاً لتحديد الإجراء الرئيسي أو الإجراء المنشئ (وهو الإجراء الذي يحكم نشأة الوثيقة ومشاركتها في التصرف أو الحدث)، ثم يبحث كيف شاركت مجموعة الوثائق- قيد البحث - في الإجراءات الأساسية^(١٦٨).

وبعد دراسة سجلات مجلس قوميون مصر تبين أن الإجراء الرئيسي لمجلس قوميون مصر، هو الحكم في الدعاوى التي يرفعها الأجانب على المصريين والتي يرفعها الأهالي على بعض أو على الميري، التي تحول إليه من ديوان محافظة مصر والمعية السنية، وذلك عن طريق تقديم المدعي تقريراً عن دعواه من نسختين إلى ديوان

المحافظة، وإرسال المحافظة التقرير إلى رئيس المجلس للتأشير عليه وإرساله للمدعى عليه للرد، وإرسال المدعى عليه الرد وإرساله للمدعى للرد على إجابة المدعى عليه، وتقديم المدعى عليه الأوراق والمستندات المتعلقة بالدعوى، وإرسال رئيس المجلس خطاباً لديوان المحافظة محددًا به تاريخ اليوم الذي سوف تنظر فيه الدعوى والساعة؛ وذلك لإعلان المدعي والمدعى عليه أو وكلائهم بميعاد نظر الدعوى لإعلانهم بذلك؛ واستماع أقوال المدعي والمدعى عليه والنظر في الدعوى وإصدار الحكم.

وفيما يلي مراحل السياق الإجرائي في وثائق مجلس قومسيون مصر:

المرحلة الأولى: تقديم المدعي إلى ديوان محافظة مصر بواسطة الفصولات التابع له تقريراً عن دعواه باللغة العربية من نسختين موجهًا باسم رئيس مجلس قومسيون مصر.

المرحلة الثانية: إرسال ديوان المحافظة نسختين من التقرير إلى المجلس^(١٦٩) لحفظ إحداها بالمجلس، وإرسال الأخرى من بعد التأشير عليها من المجلس إلى المدعى عليه من قبل ديوان المحافظة، ليفهم حقيقة الدعوى المقامه عليه ويقدم الأجوبة عن التقرير الأول للمدعي في تقرير آخر من نسختين^(١٧٠).

المرحلة الثالثة: إرسال المدعى عليه إجابته عن تقرير المدعي في تقرير من نسختين إلى ديوان محافظة مصر.

المرحلة الرابعة: إرسال ديوان محافظة مصر نسختين من التقرير إلى رئيس المجلس لإرسال نسخة بعد تأشير رئيس المجلس عليها إلى المدعي للمجاوبة عما تضمنه التقرير الأول للمدعى عليه^(١٧١).

المرحلة الخامسة: إرسال المدعي رده على التقرير الأول للمدعى عليه إلى ديوان المحافظة في تقرير من نسختين.

المرحلة السادسة: إرسال رد المدعي "تقريره الثاني" إلى المدعى عليه للمجابهة عليه في تقرير من نسختين وإرساله إلى ديوان محافظة مصر لترسله إلى مجلس القومسيون.

المرحلة السابعة: إيداع المدعى عليه مستنداته وأوراقه التي يحتج بها على دعوى المدعي لدى كاتب المجلس مع التقرير أو من خلال خطاب موضح به إرسال محل إقامته بالخراسة إذا كان حضر بنفسه، وإذا لم يحضر واختار وكيلًا عنه في المرافعة يدون محل إقامته واسمه ووظيفته^(١٧٢).

المرحلة الثامنة: قيد كاتب المجلس الأربعة تقارير^(١٧٣) والسندات والأوراق المقدمة من المدعي والمدعى عليه في سجل قيد السندات والأوراق، وتسليمهم سندًا بالأوراق والمستندات التي استلامها موضح به تواريخها ومضمونها^(١٧٤).

المرحلة التاسعة: إرسال رئيس المجلس خطابًا إلى محافظة مصر محددًا به تاريخ اليوم الذي سوف تنظر فيه الدعوى والساعة؛ وذلك لإعلان المدعي والمدعى عليه أو وكلائهم بميعاد نظر الدعوى^(١٧٥).

المرحلة العاشرة: حضور رئيس المجلس وجميع أعضائه^(١٧٦) وكل من المدعي والمدعى عليه أو وكلائهم في الميعاد المحدد لنظر الدعوى، وتلاوة القضية عليهم، وسماع أقوال المتداعيان^(١٧٧)، والشهود وأخذ الشهادات منهم بالكتابة بمعرفة كاتب المجلس^(١٧٨).

المرحلة الحادية عشرة: المداولة بين الأعضاء لأخذ الآراء^(١٧٩).

المرحلة الثانية عشرة: الحكم في الدعوى ويكون بأغلبية الآراء^(١٨٠).

المرحلة الثالثة عشرة: تحرير الحكم من نسختين تُرسل إحداها إلى المدعي والأخرى إلى المدعى عليه عن طريق ديوان محافظة مصر^(١٨١).

د- السياق التوثيقي

هو المتكاملات الأرشيفية التي ترتبط بها الوثيقة وبنيتها الداخلية، وينتج من الروابط الأرشيفية التي تنشأ داخل المتكاملات^(١٨٢)، ويحتاج الأرشيفي إلى السياق التوثيقي ويعمل على إظهاره في حقل المواد ذات الصلة في بطاقة الوصف الأرشيفي في عنصر المواد ذات الصلة داخل الأرشيف، وعنصر المواد ذات الصلة خارج الأرشيف^(١٨٣).

ومجلس قوميون مصر سلسلة فرعية من المتكاملة الأرشيفية "ديوان محافظة مصر"^(١٨٤)، ويرتبط ببعض المتكاملات الأرشيفية داخل دار الوثائق، مثل: "مجلس الأحكام"؛ حيث يتم عمل أبللو للدعوى التي ينظرها مجلس قوميون مصر في مجلس الأحكام^(١٨٥)، وكذلك يرتبط ببعض المتكاملات الأرشيفية، مثل: المعية السنوية؛ وذلك لنظر القضايا التي كانت تحول بأمر من المعية للمجلس^(١٨٦)، وكذلك ديوان المالية لطلب الأدوات والأصناف والسجلات والأوراق التي يحتاج لها المجلس، ومرتبات أعضاء وموظفي المجلس^(١٨٧)، وصرف الكسوى للقواصة^(١٨٨)، بالإضافة إلى بعض الدواوين والمصالح، مثل: ديوان المعاونة - ضبطية مصر - مديرية المنوفية؛ وذلك من خلال المكاتبات الصادرة والواردة بينهم وبين المجلس.

ثالثاً- الأشخاص

الأشخاص هم من لهم حقوق وعليهم واجبات، بل هم الكيانات المعترف بها من جهة النظام القضائي بأنهم القادرون على التصرف بشكل قانوني. وبالرغم من أن الأشخاص المشاركين في إنشاء الوثيقة كثيرون (من بينهم الشهود والموقعون) إلا أن هناك أربعة أشخاص لا بد من وجودهم في الوثيقة (المنشئ - الفاعل "صاحب الإرادة" - المخاطب "المتلقي" - الكاتب).

وقد ورد الأشخاص في سجلات الدراسة على النحو التالي:

أ- المنشئ

الشخص المادي أو الاعتباري الذي أنشأ الوثيقة أو تسلمها أو قام بتجميعها من أجل أداء مهمة أو لأداء وظائفه وأنشطته. أو هو الشخص أو الجهة التي توجد الوثيقة ضمن متكاملاته وأرشيفه كجزء من السجلات، وجاء في سجلات الدراسة مجلس قوميون مصر.

ب- الفاعل (صاحب الإرادة)

شخص مادي أو اعتباري له السلطة والقدرة على إصدار الوثيقة سواء باسمه أو بأمره^(١٨٩)، وهو رئيس المجلس وأعضائه؛ لأنهم المسئولون عن إصدار الحكم.

ج- المخاطب (المتلقي)

الشخص أو الجهة الموجهة إليها الوثيقة، وهو رئيس ديوان محافظة مصر في الدعوى المرفوعة من المدعي لديوان المحافظة، ورئيس مجلس قوميون مصر في

الدعاوى اخولة من ديوان المحافظة للمجلس^(١٩٠)، والمدعي والمدعى عليه في الحكم^(١٩١).

د-الكاتب

الشخص الذي له السلطة والقدرة على صياغة محتوى الوثيقة وهو كاتب المجلس.

رابعاً- الرابطة الأرشيفية

هي العلاقة التي تربط كل وثيقة بما قبلها وما بعدها من الوثائق، وبجميع السجلات والملفات المدرجة في نفس الإجراء أو نفس النشاط، وتظهر الرابطة الأرشيفية في أرقام التصنيف غالباً^(١٩٢).

والرابطة الأرشيفية في السجلات محل الدراسة كالتالي:

أ- الرابطة الأرشيفية للسجلات أثناء حفظها في "دار المحفوظات العمومية" في أرقام التصنيف؛ ويتضح ذلك في البطاقة التعريفية الملصقة على أغلفة السجلات التي وضعتها دار المحفوظات العمومية؛ حيث حُفِظت جميع سجلات المتكاملة الأرشيفية "ديوان محافظة مصر" والسلسلة الفرعية لها "مجلس قوميون مصر" معاً في مخزن واحد وهو مخزن رقم ٢٠، وحُفِظت سجلات كل سلسلة على حدة وفقاً لرابطة الموضوع والزمن.

ب- الرابطة الأرشيفية للسجلات داخل مستودع الحفظ دار الوثائق القومية فالكود رقم (٠١٠٥) هو الكود الأرشيفي لمجلس قوميون مصر في دار الوثائق القومية، ويمثل الرقم (٠) في الكود الرقم الذي تبدأ به جميع الوحدات الأرشيفية

ءاأل أمانة السيادة، فالكوء الأرشيفي للسجل يمثل الرابطة الأرشيفية له ءاأل الءار؛ فجميع سجلات مجلس قوميون مصر تحمل الكوء ٠١٠٥ مع تغير الكوء الءاص بكل سجل، مثل: الكوء (٠٠٠٠٠١-٠١٠٥) ءفتر ءحريات صادر مجلس قوميون مصر من ٨ شوال ١٢٧٨هـ إلى ١٤ ربيع الأول ١٢٧٩هـ، والكوء (٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥) ءفتر ءحريات وارد مجلس قوميون مصر من ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ إلى ١٥ ربيع الأول ١٢٧٩هـ.

ءامساً- الشكل الوئائقي

١- الءصائص الءارجية أو الشكل المائي

هي تلك التي ءكوّن المادة التي ءرءت بها السجلات ومظهرها الءارجي، وهي ءتمثل - بشكل كامل - في الأصل، وهي: الوسيط، والءط، واللغة، والأءتام، والءواشي أو ءءليقات.

أ- الوسيط:

هو المادة التي ءحمل الرسالة (الموضوع)^(١٩٣)، واءءءم في ءءوين الوئائق بالسجلات ورق سميك لونه مائل للاصفرار، أبعاءه ما بين ٤٧ سم طولاً و٣٠ سم عرضاً^(١٩٤)، ٤٠ سم طولاً و٢٩ سم عرضاً^(١٩٥)، مسطر بسطور عريضة مطبوعة باللون الأسود الفاءء، ءءفاوت في عءءها ما بين ٣٥-٤٣ سطرًا في الصءفة الواءءة، والمسافة بين السطر والسطر الذي يليه ما بين ٧،٠ سم - ١ سم، والورق يأءء شكل النماءء المطبوعة والمقسمة إلى عءة ءانات، وقد اءءلءت أءءام الهوامش من سجل لآءر، وءراوءء المسافات كما يلي:

- الهوامش العليا ءراوءء مسافاءها ما بين ٢ سم إلى ٤ سم.

- الهوامش السفلى تراوحت مسافاتهما ما بين ١ سم إلى ٣ سم.
 - الهوامش اليمنى تراوحت مسافاتهما ما بين ١,٥ سم إلى ٤ سم.
 - الهوامش اليسرى تراوحت مسافاتهما ما بين ٥,٥ سم إلى ١,٥ سم^(١٩٦).
- وخلت سجلات الدراسة من العلامات المائية على الأوراق.
- ب- الخط :

استخدم الخط الثلث في كتابة أسماء الجهات الصادر لها أو الوارد منها المكاتبات، وفي كتابة عناوين السجلات وصفحة العنوان^(١٩٧)، كما استخدم خط نستعليق في كتابة الوثائق بالسجلات، واستعمل الرمل في ترميل وتجفيف الحبر، ويظهر ذلك بوضوح في وجود ذرات الرمال الملتصقة بالحبر مما يجعل بعض الحروف والكلمات بارزة، ويشعر بها من يمرر يده عليها، ودوّنت الوثائق في خطوط منتظمة؛ نظراً لأن صفحات السجل كانت مسطرة تسطيراً طباعياً قبل التدوين^(١٩٨)، ودوّنت الوثائق تباعاً دون ترك سطور بينها، ودوّنت بعض الوثائق- ولكن قليلة- بترك الكاتب فيها سطر بعد كل وثيقة^(١٩٩).

ج- الحبر:

دوّنت الوثائق بالحبر الأسود، وجاء قائماً في بعض الوثائق^(٢٠٠) وخفيفاً أو باهتاً في وثائق أخرى^(٢٠١)، كما استخدم الحبر الأزرق الفاتح المائل للبنفسجي في كتابة عناوين بعض السجلات على الأغلفة^(٢٠٢).

د- الترقيم:

استخدم الكُتّاب الترقيم في موضعين داخل السجلات:

- ترقيم الصفحات:

أفب بءأ ترقيم صفحات السجلات من الصفحة التالية لصفحة العوان، ورقمت الصفحات المكتوبة والفارغة، واستخدمت الأرقام الهندية في ترقيم الصفحات بصورة مسلسلة (١، ٢، ٣، ...)، وكتب بجوارها في بعض الأحيان الأرقام بالحروف العربية مثل (١ واحد) وخاصة في الصفحة الأولى. أما مكان الترقيم فكان بأعلى الصفحة اليمنى بأقصى اليمين^(٢٠٣).

وؤنت في بدايات الصفحات كلمات وعبارات للربط بين الوثائق والصفحات، مثل: "ما قبله في نمرة ٦"^(٢٠٤)، كما استخدم نظام الإحالات للربط بين الصفحات المتتالية التي ينتهي التدوين فيها، وذلك بتدوين بعض العبارات في الهامش السفلي للصفحة، مثل: "بعده بنمرة ١٧"^(٢٠٥)، "بعده بوجه نمرة ٧"^(٢٠٦)، "نقل بعده بوجه ١٨"^(٢٠٧)، أو بكتابة رقم الصفحة بدون أى عبارة^(٢٠٨).

- ترقيم الوثائق بالسجلات:

استخدمت الأرقام الهندية (١، ٢، ٣) في الترقيم المتسلسل للوثائق المدونة بالسجلات؛ حيث خصصت صفحة لكل جهة، وؤنت الوثائق بطريقة تربط جميع وثائق الجهة الواحدة ببعضها في السجل الواحد من أوله إلى آخره.

هـ- إخراج الصفحات:

من خلال دراسة سجلات مجلس قوميون مصر تبين أن أشكال الإخراج بالسجلات لم تختلف عن إخراج سجلات الصادر والوارد وقيد المضابط والقرارات خلال القرن التاسع عشر، فجميع السجلات سواء كانت صادراً أو وارداً تم

تخصيص عدة صفحات لكل جهة صادر لها مراسلات أو وارد منها، ورتبت الوثائق على حسب الأرقام المسلسلة التي تعطى لها أو تاريخ ورودها في دفاتر الوارد. وفيما يلي أشكال إخراج الصفحات بكل نوع من أنواع الدفاتر.

- سجلات الصادر

خصصت هذه السجلات لتدوين صور المراسلات التي صدرت من المجلس إلى الدواوين والمصالح المتعددة التي لها علاقة بالمجلس.

قلم افرنكي ديوان محافظة مصر						
ملحوظات (٤)			صورة الصادر (٣)		تاريخ الصادر (٢)	نمرة العموم (١)
ملحوظات مستفيضة (٥)	الذي وردت إقامته (أ)					
		تاريخ التحرير	نمرة الوارد	تاريخ الوارد	نمرة التحرير	

احتوى هذا الشكل من السجلات على خمس خانات رئيسية، هي:

- ١- خانة نمرة العموم: يسجل بها نمرة الخطاب الصادر؛ حيث يعطى لكل خطاب صادر نمرة لا تتكرر مع غيره، وهذه النمر تكون مسلسلة داخل السجل.
- ٢- خانة تاريخ الصادر: هو التاريخ الصادر فيه الخطاب.

٣- خانة صورة الصادر: يسجل بها نص الخطاب بشكل كامل أو مختصر في بعض الأحيان.

٤- خانة ملحوظات: وتختص هذه بالملاحظات على الخطاب الصادر، وهي تنقسم إلى قسمين:

أ-الذي وردت إفادته: والمقصود به: الخطابات الواردة ردًا على الخطاب الصادر، وتنقسم إلى تاريخ الخطاب الوارد ونمرته.

ب- الذي تحرر عنه: ويقيد بها استعجال الردّ على الخطاب الصادر في حالة عدم الرد عليه، وينقسم إلى تاريخ التحرير (أي الاستعجال) ونمرته.

٥- خانة ملحوظ المستغنى: ويدوّن به كلمة "حفظ" (٢٠٩)، أو كلمة "مستغنى" (٢١٠) في حالة إذا ما تم الرد على الخطاب الصادر، وقد تترك خالية في حالة عدم ورود الرد.

- سجلات الوارد

خصصت هذه السجلات لتدوين صور المراسلات الواردة إلى المجلس من الدواوين والمصالح المتعددة التي لها علاقة بالمجلس.

المعينة السنوية								
ملحوظات (٥)				مآل للوارد (٤)	تاريخ وروده (٣)	تاريخ التوصل (٢)	نمرة (١) عموم	
ملحوظات التي يحفل (٦)	تسوية المصادر (٦)	تاريخ المصادر (٦)	للسا الجهات الصادر لها (٦)				عدد (١)	تاريخ: (٦)

احتوى هذا الشكل من السجلات على ست خانات رئيسية، هي:

١- خانة نمرة عموم: وتنقسم هذه الخانة إلى خانتين فرعيتين: أ- عدد، ب- نمرة متأخرة، والفرق بينهما أن (عدد) تدوّن بها نمرة الخطاب الوارد في ترتيبه الصحيح. أما النمرة المتأخرة فهي إذا تأخر الخطاب الوارد ودوّن في غير موضعه فتسجل نمرة المتسلسلة في ترتيبها الصحيح، وأمام هذه النمرة يكون فارغاً. وفي المكان الذي يدون به الخطاب الوارد تترك خانة (عدد) فارغة ويدوّن نمرة المتسلسلة الصحيحة في خانة النمرة المتأخرة.

٢- خانة تاريخ الجواب: يدوّن بها تاريخ الخطاب الوارد.

٣- خانة تاريخ الورد: يدوّن بها التاريخ الذي ورد به الخطاب الوارد.

٤- خانة مآل الوارد: ويدون بها نص الخطاب الوارد أو مضمونه.

٥- آانة ملحوظات: وتنقسم إلى ثلاث آانات فرعية:

أ- آانة أسماء الجهات الصادر لها: ويؤن بها أسماء الجهات الصادر لها خطابات رداً على الخطابات الواردة.

ب- آانة تاريخ الصادر: يؤن بها تاريخ الخطاب الصادر.

ج- آانة نمرة الصادر: يؤن بها نمرة الخطاب الصادر.

٦- آانة ملحوظات الذي يحفظ: يؤن بها كلمة "أفظت" إذا لم يتطلب الخطاب رداً، وتترك فارغة إذا يتطلب رداً.

- سجلات قيد المضابط وقرارات الحكم

دفتر قيد المضابط وقرارات الحكم			
		الحكم	
ملحوظات (٤)	(٣)	١ ٢ ٣ ٤	١ ٢ ٣ ٤
		(٢)	(١)

أأوى هذا الشكل من السجلات على أربع آانات، وهي:

١- آانة نمرة القرار: يؤن بها رقم القرار الصادر من المجلس في القضية.

٢- تاريخ القرار: يؤن فيها تاريخ القرار.

٣- يؤن بها نص القضية والقرار.

٤- ملحوظات: تدوّن فيها إشارات عن تاريخ الإفادة التي تم إرسالها للمحافظة أو المعية بانتهاء النظر في القضية وإصدار الحكم وعدد النسخ المرسلة من الحكم، مثل: "تحرر للمحافظة في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٢٧٩هـ - نمرة ٣٣ ومعه صورتان من القرار" (٢١١)، "أرسل المحافظة طي إفادة في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٢٨٠هـ - نمرة ٢٦" (٢١٢).

- سجلات فهرست القضايا المستوفية التحقيق

دفتر فهرست لقبه القضايا المستوفية التحقيق				
رقم القضية (١)	تاريخ نموها (٢)	بيان القضية (٣)	تاريخ تقديمها للمجلس (٤)	أسباب تأخيرها (٥)

احتوى على خمس خانات وهي:

- ١- نمرة القضية: يدوّن بها رقم القضية.
- ٢- تاريخ نموها: تاريخ نظر القضية وإصدار الحكم فيها.
- ٣- بيان القضية: يدوّن بها محتوى القضية.
- ٤- تاريخ تقديمها للمجلس: يدوّن بها التاريخ الذي حولت فيه القضية للمجلس.
- ٥- أسباب تأخيرها: ويدوّن بها سبب تأخير النظر في القضية.

و- اللغة:

كانت اللغة أحد العناصر التي تُدرّسُ ضمن الخصائص الداخلية في النقد التقليدي، لكن النقد الحديث رأى ضرورة دراستها ضمن الخصائص الخارجية، فكما يُدرّسُ الخط على الأصول لا بد أن تدرس اللغة أيضًا من الأصل^(٢١٣)، ومن خلال دراسة سجلات مجلس قوميون مصر تبين ضعف الأسلوب في تدوين الوثائق، وانتشار الأخطاء الإملائية والنحوية في التدوين، ومدى تأثير اللغة العربية بعدة لغات من أهمها اللغة التركية، والفارسية، والفرنسية والإيطالية.

والجدول التالي يوضح نماذج من الألفاظ التي تم استخدامها في تدوين







سجلات مجلس قوميون مصر.

اللغة	الألفاظ المستخدمة بالوثائق
التركية	القشلاق ^(٢١٤) ، أوده ^(٢١٥) ، أفندي ^(٢١٦) ، مخزنجي ^(٢١٧) .
الفارسية	الخواجة ^(٢١٨) ، بند ^(٢١٩) ، ديوان ^(٢٢٠) .
الفرنسية	قوميون ^(٢٢١) ، مارث ^(٢٢٢) .
الإيطالية	قرش ^(٢٢٣) ، كونتراتو ^(٢٢٤) ، فابريقة ^(٢٢٥) .
اليونانية	تلغراف ^(٢٢٦) ، تراييزة ^(٢٢٧) .








ز- الأختام

الأختام هي وسيلة من وسائل إثبات وضمان الصحة في الوثائق القانونية والإدارية، ختمت الصفحات اليمنى من سجلات مجلس قوميون مصر سواء المكتوبة أو البيضاء بخاتم ديوان محافظة مصر؛ مما يدل على أنها ختمت قبل التدوين بها، كما وردت أختام أعضاء المجلس ورئيس المجلس في نهاية مضبطة كل قضية وتنوعت أشكالها ما بين الدائري والبيضي، الشامي، أما عن لون الحبر المستخدم في الأختام فهو اللون الأسود.

والجدول التالي يوضح الأختام المستخدمة في السجلات:

م	صور الأختام	شكل الخاتم	نص الخاتم	أبعاده
١		دائري	خاتم محافظة مصر	طول قطره ٢,١ سم
٢		دائري	خاتم رئيس المجلس سليم حمدي	طول قطره ٢,١ سم
٣		بيضي	خاتم رئيس المجلس مراد حلمي	١,٧ سم طول × ١,٩ سم عرض
٤		دائري	خاتم عضو المجلس غالي	طول قطره ١ سم
٥		دائري	خاتم عضو المجلس سيد	طول قطره ١ سم
٦		بيضي	خاتم عضو المجلس سليمان نجاتي	طول قطره ١,٥ سم

سجلات مجلس قوميون مصر المحفوظة بدار الوثائق القومية [٦٧]

م	صور الأختام	شكل الخاتم	نص الخاتم	أبعاده
٧		دائري	خاتم عضو المجلس فرج تادرس	طول قطره ١,٦ سم
٨		ثماني	خاتم عضو المجلس خشادور ميخائيل	١,٢ سم طول × ١,٢ سم عرض
٩		دائري	خاتم عضو المجلس ديمتري قسطندي	طول قطره ١ سم
١٠		دائري	خاتم عضو المجلس مير مقرديج	طول قطره ١ سم
١١		دائري	خاتم عضو المجلس نقولا حجار	طول قطره ١ سم
١٢		بيضي	خاتم عضو المجلس يوسف عايده	طول قطره ١ سم
١٣		ثماني	خاتم عضو المجلس بوم طوب إسرائيلي	١,٥ سم طول × ١,٥ سم عرض

الخصائص الداخلية

تعتبر العناصر الداخلية للشكل الوثائقي هي الأجزاء المتممة لمفاصلها الفكرية (ألفاظها المعبر عنها فكرياً)، وتعتبر طريقة أو أسلوباً لتقديم محتوى الوثيقة أو الأجزاء التي تقرر مضمون الموضوع ككل. وقد أظهرت دراسة أعداد كبيرة من الوثائق أن العناصر التي يتكون منها شكلها الفكري ليست ببساطة مجاورة بعضها للبعض، ولكن تُجمَع في مجموعات؛ لكي تكون علاقتها متتابعة واحدة تلو الأخرى، وبذلك تُكوّن أقساماً، كل قسم يتضمن عدداً من العناصر.

ومن هنا يمكن القول: إن كل الوثائق تقدم بناءً أو هيكلًا متماثلاً بوضوح، وكذلك تقدم هيكلًا فرعيًا تحليليًا مثاليًا. هذا الهيكل (البناء) الفرعي المثالي يتكون من ثلاثة أقسام، كل قسم منها له غرض معيّن خاص.

القسم الأول: يطلق عليه بروتوكول. القسم الثاني: النص. القسم الثالث: البروتوكول الأخير^(٢٢٨).

أولاً- البروتوكول

يعبر عن السياق الإداري للحدث؛ حيث تتم الإشارة فيه للأشخاص، والزمان والمكان والصيغ الأولية، ويشتمل على (العنوان "هوية المصدر"، العنوان، التاريخ، الدعاء، الفاعل الموجه إليه الوثيقة، التحية، الموضوع، الصيغة الدعائية)^(٢٢٩).

أ- العنوان (هوية المصدر)

وهو اسم ولقب وعنوان الشخص المادي أو الاعتباري الذي يصدر الوثيقة، أو المستول عن الوثيقة. والمصدر هو مجلس قوميون مصر، وقد حلت السجلات

من ذكر اسم المصدر في صفحاته إلا أن الاشارة إلى المصدر وردت في صفحة عنوان السجل مثل:

- "دفتر تحريرات صادر مجلس قوميون مصر سنة ١٢٧٨هـ من ٧ شوال سنة ١٢٧٨هـ لغاية ١٤ ربيع الأول سنة ١٢٧٩هـ" (٢٣٠).

- "دفتر قيد المضابط وقرارات مجلس قوميون مصر سنة ١٢٧٩هـ" (٢٣١).

ب- الفاعل القانوني

هو من الأجزاء المهمة والتي اهتم بها الوثائقيون؛ لأنه روعي في بعض الدواوين أن يكون خاضعاً لقواعد معينة لا يخرج عنها^(٢٣٢)، وقد ورد في الوثائق على النحو التالي:

- "جواب صورته انه لطلب أوراق قضية حمودة سوكة وشريكه محمد شاكر متعهدين ورق التمعة سابق في محافظة سكانية بنا على الأمر الصادر من دولتو سعادة افندم اسماعيل باشا رقيمه ٢٩ ذو القعدة سنة ١٢٧٨هـ نمرة ٣٧ شرحاً على الاثمي المقدم من حموده المذكور لرؤيتها بالمجلس". فالفاعل القانوني في هذا النص هو سعادة إسماعل باشا الذي قرر رؤية قضية حمودة سوكة ومحمد شاكر بالمجلس^(٢٣٣).

- "منشور يذكر إن المشروح يمينه صورة افادة تركي وارده للمالية من سعادة باشمعاون خديوي نمرة ٢٥ بخصوص الكساوى الذي تقرر صرفها الى القواصات المستخدمين بالمجالس"^(٢٣٤). فالفاعل القانوني في هذا النص هو باشمعاون خديوى الذي قرر صرف كساوى للقواصة المستخدمين بالمجالس.

- "بنا على ما صدرت به الإرادة عن تعيين عضو في المجلس من طائفة الروم الكاثوليك قد صار التكلم مع جناب وكيل البطرخانة ولقد تعيّن من طرفه الخواجة نقولا حجار"^(٢٣٥). فالفاعل القانوني في هذا النص هو وكيل بطرخانة الروم الكاثوليك الذي قرر تعيين الخواجة نقولا حجار.

ج- المخاطب أو الموجهة إليه (المقصود بالفعل)

هو الشخص أو الجهة الموجهة إليها الوثيقة، ويسمى هذا العنصر المقصود بالفعل، وقد يكون المقصود بالفعل اسمًا محددًا أو عامًا، والاسم المحدد يشير إلى واحد أو أكثر من الأشخاص المحددين، بينما العام يشير إلى فئات عامة كبيرة وغير محددة، مثل: المواطنين أو الشعب أو المؤمنين أو الطلاب، أو من يهمهم الأمر وغير ذلك.

وجاء التوجيه في سجلات الدراسة بشكل إجمالي؛ حيث دوّنت الوثائق الصادرة أو الواردة من جهة معينة في صفحات محددة تدوّن بها اسم هذه الجهة في أعلى الصفحات من المنتصف، وفيما يلي أسماء بعض الجهات التي صدرت لها:

-	محافظة مصر ^(٢٣٦)	-	ديوان المالية ^(٢٣٧)
-	مجلس الأحكام ^(٢٣٨)	-	ديوان المعية ^(٢٣٩)
-	روضة البحرين ^(٢٤٠)	-	قلم أفرنكي الضبطية ^(٢٤١)

ثانيًا- النص

هو الجزء الأوسط في الوثيقة، ويحتوي على الحدث (الفعل القانوني) متضمّنًا الاعتبارات والظروف التي تم على أساسها، والشروط المتعلقة بتنفيذه أو إتمامه. ويعتبر النص هو الجزء الرئيس وقلب الوثيقة، وهو أهم أجزاء الوثيقة؛ لأنه يمثل

آوهر وسبب وآودها، ويشتمل على (مدآل النص "المقدمة"، التنويه أو الإعلآم، صيغة العرض، التصرف، الفقرات الختامية)^(٢٤٢).

أ- مدآل النص "المقدمة"

مدآل النص تمهيد لمضمون الوثيقة وتبرير عآم ورد بها من فعل قانوني، ويختلف باختلاف الطبيعة القانونية للوثيقة، وتتمثل قيمة مدآل النص للنقد الوثائقي في أنه يمكن لنا من هذا الجزء - أكثر من أي جزء آخر - أن نعرف على طآبع العصر الذي صدرت فيه الوثيقة، وسمآت الوثائق والدواوين في تلك الفترة، والمميزات الشخصية لمن قام بصياغة الوثيقة^(٢٤٣)، وقد ورد في الوثائق على النحو التالي:

- "عملا بمقتضى الأمر الكريم الصادر إلينا توركى العبارة رقيمه ٢٠ ن سنه ٧٨ نمره ٣١ عن تشكيل المجلس..."^(٢٤٤).

- "لما كان منطوق لآيحه المجلس رياستنا يقضى برؤيه القضايا التي آآال عليه بأربعة تقارير اثنين من المدعي واثنين من المدعى عليه..."^(٢٤٥).

- "آفآدة يذكر لما تنظمت لآيحه مجلس القومسيون المقيم بمصر آبآعا لما اقتضته الآرآده السنيه كان صار توقيع بنودها نوعا بالتطبيق للقوانين الآجنبية مع مراعآت الآحوال الرآهنة..."^(٢٤٦).

ب- التنويه والإعلآم

عبارة عن كلمة يغلب أن تكون فعلاً من الأفعال أو قد يكون التنويه جملة^(٢٤٧). والغرض منه هو التعبير عن أن الفعل الوارد في الوثيقة يُعلم (يصل) إلى كل المهتمين بها، وكذلك على جميع الأشخاص الذين لهم علاقة أن يكونوا على دراية

بالتصرف القانوني الوارد بالوثيقة، ويتكون من صيغة، مثل: "نعلمكم به" أو "اعملوا" وفي بعض الأحيان يبدأ به النص ويتبع أو يوجد بدون مدخل النص^(٢٤٨)، وفيما يلي بعض صيغ التنويه التي وردت بالسجلات:

- "شرح على الوارد للاحكام..."^(٢٤٩).

- "شرح على اعراض مقدم..."^(٢٥٠).

- "افادة موضح لاعلاها صورة الارادة السنية..."^(٢٥١).

ج- صيغ العرض

هو جزء من النص يشرح الظروف المؤدية للتصرف أو الدوافع المباشرة للتصرف أو الدوافع المؤدية للتصرفات المختلفة، ويختلف من وثيقة لأخرى حسب نوع التصرف أو الحدث^(٢٥٢)، ومن أمثلة صيغة العرض بالسجلات ما يلي:

- "من حيث قضية تداعي الخواجة روزاريو ريستفانو المتداعي على مصطفى بك العناني الحالة على مجلس القومسيون بافادة من المحافظة في ١١ صفر سنة ١٢٧٩ نمرة ١٠ قد اعطى عنها قرار الحكم كما ترا فقد لزم تحرير هذا لسعادتكم ومرسول طيه نستختين ليصير..."^(٢٥٣).

- "هذه البوصلة وردت يوم تاريخه للمجلس من طرف الضبطية ومعها أمين على النجار السابق طلبه من هذا الطرف لاجرى..."^(٢٥٤).

- "مرسول هذا تقرير تقدم للمجلس من عبد الحليم افندي معاون مجلس تجار سابق بشأن تداعيه على مصطفى بيك من انجال مرحوم أحمد باشا طاهر لأجل..."^(٢٥٥).

- "ان السيد محمد علي الشعراوي كان رسي عليه مزاد التبن اللازم للجهات من ابتدى ١٨ ج سنه ٦٨ لغايه ج سنه ٦٩ بديوان المالية عن مدة سنه مقتضى الحال... " (٢٥٦).

د- التصرف

هو أهم جزء من أجزاء الوثيقة، وصيغة التصرف القانوني - وحدها - هي التي تميز الوثيقة، فمهما اشتملت الصيغ الأخرى في الوثيقة على تفاصيل ومعلومات كثيرة، فإنها تفاصيل ثانوية بالنسبة لصيغة التصرف القانوني التي هي لب الوثيقة والجزء الرئيس بها (٢٥٧)، وفيما يلي صيغ التصرف بالسجلات:

- "اجرى قيد المعلم فرج ابن المعلم تادرس جلبي من اعضا المجلس بنا على الامر الكريم الصادر لمجلس الاحكام... " (٢٥٨).

- "يلزم امضا القرارات التي تصدر من جميع من كانوا حاضرين التحقيق" (٢٥٩).

- "فبالمداولة عن ذلك روى بانه من كون الحاج حسين السالف ذكره هو المدعى في هذه القضية وتنازل عن دعواه فيكتفي الحال وتحفظ اوراق القضية مع جوابه الذى حرره بالتنازل ويتحرر للمحافظة عن ذلك... " (٢٦٠).

- "المذكور باجرى التنبيه عليه بالمجاوبة في اقرب وقت والا يعد مقصرا ويحكم في غيابه طبقا للمدون بلايحة المجلس افندم" (٢٦١).

- "قد اعطى عنها قرار الحكم كما ترا فقد لزم تحرير هذا لسعادتكم ومرسول منه نسختين ليصير اعلان المختومه منا ومن الاعضا الى الخواجه المدعى واعلان الصورة الثانيه الى المدعا عليه بواسطة المحافظة افندم" (٢٦٢).

هـ: الفقرات الختامية

هي عبارة عن صيغ قانونية مختلفة الأنواع خاصة بالامتناع أو الالتزام أو الجزاء، أو التوثيق والإثبات ترد بعد موضوع التصرف وترمي إلى تنفيذ العقد بضممان حقوق معينة لما ورد في التصرف القانوني وإعلان الصفة الرسمية للوثيقة، وسميت بالفقرات الختامية؛ لأنها ترد في ختام النص^(٢٦٣)، وفيما يلي أنواع الفقرات بالوثائق المدونة بسجلات مجلس قوميون مصر.

• فقرات بما أُلْفَظ دالة على الرجاء:

- "باجرى التنبيه عليه باجوابه في اقرب وقت والا يعد مقصرا ويحكم في غيابه..."^(٢٦٤).

- "الامل مخاطبه القونسلاتو بطلبهم من الخواجه وبورودهم يحضروا بافاده افندم"^(٢٦٥).

• فقرات استخدمت للعلم والإحاطة:

- "وارسل لسعادتكم البيورلدى المزين بالختم المنير نصه"^(٢٦٦).

- "وعطى الاخطار اللازم لسعاده ريس مجلس الاحكام"^(٢٦٧).

- "يرسل لهذا الطرف بالافاده اللازمه وهذا كما روى"^(٢٦٨).

- "اقتضى تحريره لسعادتكم ليتحرر من المحافظه للقنصلاتو"^(٢٦٩).

• فقرات أمرة:

- "لاجل بمقتضاهم يجرر اللازم واذا كان لم يقدم تقرير عنها فلا يصير اعادة

اوراقها للمجلس بل للمحافظة تجرى ما يلزم نحوها افندم"^(٢٧٠).

- "التأكيد على من يلزم بسرعة احضار البيك المومي اليه بالديوان ويصير تسليم التقرير المحكى عنه..." (٢٧١).

القسم الثالث البروتوكول الختامي

يظهر فيه توثيق سياق الأحداث بالإشارة إلى المسئولين عن التوثيق وعبارات الصحة والإثبات والصيغة النهائية للتصرف^(٢٧٢)، ويشتمل على: (التاريخ، صيغ الامتنان والتقدير، التحية، صيغ الشناء، الإشهاد، التوقيع، وملاحظات إدارية).

أ- التاريخ

من أهم علامات الصحة والإثبات، وهو الجزء الذي يعلن فيه الوقت الذي أصبحت فيه الوثيقة سارية المفعول^(٢٧٣)، ورد التاريخ في السجلات في خانة التاريخ بالسجل؛ ففي سجلات الصادر ورد التاريخ في خانة تاريخ الصادر وهو التاريخ الصادر فيه الخطاب^(٢٧٤). وفي سجلات الوارد ورد التاريخ في خانة تاريخ الورد، ويدون بها التاريخ الذي ورد به الخطاب الوارد^(٢٧٥).

واستخدام الاختصارات في تدوين الشهر والسنة مثل "٢ جا سنه ٨١" (٢٧٦) وهى تعني ٢ جمادى الأولى ١٢٨١هـ، وكتب أيضاً هكذا "١٥ منه" (٢٧٧) وذلك إذا ذكر الشهر والسنة في الخانة السابقة.

مما سبق يتضح أن عناصر النقد الدبلوماسى الحديث يمكن تطبيقها على الوثائق المقيدة في سجلات القرن التاسع عشر، وإن كانت الوثائق خلت من بعض الأجزاء، مثل: العنوان، التحية، الصيغة الدعائية، صيغ الامتنان والتقدير، صيغ الشناء، الإشهاد، التوقيع، ملاحظات إدارية. كما أن السياق القانوني والإداري المتبع في المجلس كان واضحاً في السجلات.

نشر نماذج من الوثائق المقيدة بسجلات مجلس قوميون
جدول بالوثائق المنشورة

م	موضوع الوثيقة	التاريخ
١	قضايا (إرسال القضايا لمجلس القومسيون بواسطة ديوان المحافظة).	٧ شوال ١٢٧٨هـ / ٦ أبريل ١٨٦٢م.
٢	تحليف الشاهد على كتاب دينه.	١٤ شوال ١٢٧٨هـ / ١٣ أبريل ١٨٦٢م.
٣	تعيينات (تعيين الخواجه ديمتري قسطندي عضواً بالمجلس لمعرفة العربية خطأً ونطقاً).	٢٨ شوال ١٢٧٨هـ / ٢٧ أبريل ١٨٦٢م.
٤	توقيعات (توقيع جميع أعضاء المجلس الحاضرين الجلسة على الحكم).	٢٤ ذو الحجة ١٢٧٨هـ / ٢٢ مايو ١٨٦٢م.
٥	اختصاصات (عدم اختصاص المجلس بنظر الدعاوى الجنائية).	٢٢ محرم سنة ١٢٧٩هـ / ١٩ يوليو ١٨٦٢م.
٦	قضايا (استبعاد أحد أعضاء المجلس من نظر قضية).	غره صفر ١٢٧٩هـ / ٢٨ يوليو ١٨٦٢م.
٧	قضايا (تقديم تقارير القضايا من نسختين باللغة العربية).	١٤ صفر ١٢٧٩هـ / ١٠ أغسطس ١٨٦٢م.
٨	أحكام (التأشير تحت اسم العضو بالغياب عند عدم حضوره جلسة الحكم).	١٧ صفر سنة ١٢٧٩هـ / ١٣ أغسطس ١٨٦٢م.
٩	إعلان لائحة المجلس للقناصل.	٤ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ٢٨ سبتمبر ١٨٦٢م.
١٠	قضايا (إعادة أوراق قضية للمحافظة لورودها بدون تقارير).	٢٢ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ١٦ أكتوبر ١٨٦٢م.
١١	ميعاد قبول الأبللو.	٧ شعبان ١٢٧٩هـ / ٢٧ يناير ١٨٦٣م.
١٢	أحكام (إرسال الحكم لديوان المحافظة لإرساله للأخصام).	١٥ رمضان ١٢٨٠هـ / ٢٢ فبراير ١٨٦٤م.

الوئيقة الأولى

المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٤، وئيقة: ١.
العنوان: قضايا (إرسال القضايا لمجلس القوميون بواسطة ديوان اأافظة).
التاريخ: ٧ شوال ١٢٧٨هـ / ٦ أبريل ١٨٦٢م.

- ١- جواب صورته من آيآ صدر لنا امر كريم عن تشكيل مجلس قوميون لآجل النظر في القضايا
- ٢- المتآخره لآياه ٢٩ آهاد آخر سنه ١٢٧٨ وورود القضايا بالمجلس وارسالها الى المجلس يكون بواسطة
- ٣- ديوان اأافظة فاقتضى آحرير هذا لسعادتكم اشعارا بما ذكر وهذا هو اول نمرة صادره
- ٤- من المجلس لسعادتكم يكون معلوم

الوئيقة الثانية

المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٧، وئيقة: ٦.
العنوان: آحليف الشاهد على كتاب دينه
التاريخ: ١٤ شوال ١٢٧٨هـ / ١٣ أبريل ١٨٦٢م.

- ١- جواب صورته بما ان الكتب المقدسة الذى توضح بياهم ادناه من الاقتضى وجودهم بمجلس
- ٢- قوميون مصر لآجل آحليف الشهود عند ملزوم كل شخص على كتاب ديانته حسبما هو مدون

٣- ومنصوص بقانون المجلس بنا عليه اقتضى تحريره لسعادتكم كى بمعرفه المحافظه
يصير الحصول

٤- على تدارك الكتب المذكوره ومتى صار الحصول عليهم يرسلوا للمجلس
بالافاده اللازم

عدد

١ مصحف شريف

١ كتاب توراہ

١ كتاب انجيل

١ مزامير داوود

٤

الوثيقة الثالثة

المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، وثيقة: ٤، صفحة ٢.
العنوان: تعيينات (تعيين الخواجه ديمتري قسطندي عضواً بالمجلس لمعرفة العربية خطأً ونطقاً).
التاريخ: ٢٩ شوال ١٢٧٨هـ / ٢٨ أبريل ١٨٦٢م.

١- افاده يذكر ان الخواجه ناعومه زغرافش السابق تعيينه من الاعضا لم يدرك
معرفة العربي كما يجب

٢- وان الخواجه ديمتري قسطندي بشاره هو المصدق عليه من اول الامر من طرف
جناب بطريك

٣- الروم بانه يعرف العربي خطأ ونطقاً فضلاً عن ما قيل في البطريرك بان الذى
صار من وكيله

٤- في ءسميته الءواجه ناعوم هو عن غلط ويريد المعلومية بءوظيف الءواجه ءيمءرى المءءور.

الوءيفة الرابعة

المصدر: مجلس قومسيون مصر، كوء: ٠٠٠٠٠٥ - ٠١٠٥، صفءة ١، وءيفة ٤.
العنوان: ءوقيعات (ءوقيع جميع أعضاء المجلس الءاضرين الجلسة على الءكم).
ءاريخ: ٢٤ ذو الءءة ١٢٧٨هـ / ٢٢ مايو ١٨٦٢م.

١- افاده رء ما ءءور اليه في ٢٠ الءارى نمرة ٢ بطلب الافاده عنما اذا كان يصير الءكم في القضايا

٢- باءلبية الراء هل يصير امضا القراءء من الاءضا الءين لم يوافق رايهم للاءلب
٣- او يصرف النظر عن وضع امضاهم يءكر ان الاءكام الءى ءصءر عن القضايا لا ءءلوا

٤- من اءء وءهين اما ءكون باءفاق الراء جميعا او باءلبية الراء وفي كلءنا الءالءين
٥- يلزم امضا القراءء الءى ءصءر من جميع من كانوا ءاضرين الءءقيق

الوءيفة الءامسة

المصدر: مجلس قومسيون مصر، كوء: ٠٠٠٠٠١ - ٠١٠٥، صفءة ٣٢، وءيفة ٣٣.

العنوان: اءءصاصاء (ءءم اءءصاص المجلس بنظر الءعاوى الءنائفة).

ءاريخ: ٢٢ ءءرم سنة ١٢٧٩ / ١٩ يوليو ١٨٦٢م.

١- لما وءء من ضمن القضايا الءولة على المجلس رياءءنا من ءيوان سعاءءكم قضيءين ءءلءءين

- ٢- بسرقة اخشاب من عنبر الانشا بورشة المكررخانة وسرقة رخام من الدار البيضاء
- ٣- وباعمال النتائج اللازمة عنهم وبتلاؤهم بالمجلس روى ان المواد الجنائية لا تختص
- ٤- بمجلس طرفنا بل يحال النظر فيهم على المجلس المعد لذلك وقد عطى القرار عنه ذلك بتاريخ
- ٥- ١٩ محرم سنة ١٢٧٩ فعلى ذلك لزم ترقيمه لسعادتكم
- ٦- واوراق القضيتين عايدين من طيه كما وردوا ليجرى استلامهم واجرى المقتضى عنهم
- ٧- بمعرفة الديوان وهذا كما روى،

الوثيقة السادسة

- المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٥.
- العنوان: قضايا (استبعاد أحد أعضاء المجلس من نظر قضية).
- التاريخ: غرة صفر ١٢٧٩هـ / ٢٨ يوليو ١٨٦٢م.
- ١- شرح على صورة ما ورد له من ديوان خارجية نمرة ١٥٠ بشأن تداعى الخواجه كركور على تركة
- ٢- المتوفي يعقوب الكسان يذكر انه طلب احاله القضية المذكورة على مجلس القومسيون
- ٣- لاجل نظرها بحيث ان جناب مقرديج بيك احد الاعضا لا يكون له حكم فيها لكون
- ٤- جنابه من اقارب المتوفي ووكيل على تركته وانه تحرر بطلب اوراق القضية من مجلس تجار

- ٥- ومتى حضروا يرسلوا للمجلس ويراسل معه صوره افاده قنصلاتوا جنرال روسيا
- ٦- الوارده مع افاده الخارجية فرنساوية العبارة للاطلاع عليها

الوثيقة السابعة

المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢٢، وثيقة ١٣.

العنوان: قضايا (تقديم تقارير القضايا من نسختين باللغة العربية).

التاريخ: ١٤ صفر ١٢٧٩هـ / ١٠ أغسطس ١٨٦٢م.

١- جواب صورته صار معلوم ما توضح بافاده المحافظة الرقيمة ١١ صفر سنة ١٢٧٩ نمرة ١٠

٢- المرغوب بها النظر في تداعي الخواجه روزاريو ريستفانوا من تبعه ايطاليا

٣- المتهم بانه سرق صابون تعلق عناني بيك ولم تثبت عليه سرقة بموجب

٤- خلاصه مجلس القنصولاتوا ويطلب الان برد شرفه واضراراه وحيث ان

٥- اصول المجلس تقضى بتقديم التقرير المستوفي عن تداعيه باللغة العربية بواسطة

٦- القنصولاتوا التابع اليها فمن طرف سعادتكم يتحرر لقنصولاتوا ايطاليا بتفهيم

٧- الخواجه المذكور عن تقديم التقرير اللازم من نسختين وبوروده للديوان

٨- يرسل لهذا الطرف بالافاده اللازمة وهذا كما روى

الوثيقة الثامنة

المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١٩، وثيقة ٧٢.

العنوان: أحكام (التأشير تحت اسم العضو بالغياب عند عدم حضوره جلسة الحكم).
التاريخ: ١٧ صفر سنة ١٢٧٩هـ / ١٣ أغسطس ١٨٦٢م.

١- افاده يشير انه لدى الاطلاع على القرار الوارد مع الافاده الرقيمه ١٤ صفر سنة ١٢٧٩ غره ٣ المشتمل

٢- على مادة المطلوب من متعهدين ورقة الدمغة بسكندريه وجد ان احد الاعضا المدعو

٣- الخواجه يوسف عايده لم يكن موضوع امضاه وختمه على ذلك القرار كما الجارى وما فهم

٤- السبب في ذلك على انه اذا كان الخواجه المذكور غير حاضر وقت اعطا القرار عن هذه المادة

٥- فالاصول الجارية في مثل ذلك تدعو بوضع اسمه والتأشير عليه عن غيابه وان كان في وقتها

٦- حاضر بالمجلس وترآى له ملحوظه اخر خلاف ما ترآى للمجلس فكذا الاصول تدعوا ايضا لتحرير

٧- ما ترآى له بديل القرار ويختم عليه منه وحيث انه ما صار الاجرى على وجه ما ذكر فافتضى

٨- اعادة القرار لاستوفاه باجرى احد الوجوه المذكوره مع تفهيم الخواجه يوسف عايده

- ٩- بهذه الاصول المقرره من قديم بالمجلس وبعد التفهيم اليه يصير اعاءة القرار للمعيه بالافاده
- ١٠- الواضحة لاجرى ما يلزم نحوه.

الوثيقة التاسعة

- المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ٤.
- العنوان: إعلان لائحة المجلس للقناصل
- التاريخ: ٤ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ٢٨ سبتمبر ١٨٦٢م.
- ١- جواب صورته لما تحرر من المجلس بتاريخ ٨ ربيع اول سنه ١٢٧٩ نمرة ٥ ونمره ٦ باستفهام ان كان حصل نشر
- ٢- واعلان لائحة المجلس رياستنا لحضرات القناصل الجنرالية بعد الخو والاثبات الذى حصل في بعض
- ٣- البنود وطرح البنود الذى تراى لزوم طرحها وكذا ان كان صار اشعار الديوان كى من طرفه يصير
- ٤- اعلاؤها لقناصل المحروسة وعن تسوية البند الثانى من اللايحه باثبات اسما الاعضا على حسب
- ٥- الموجود الان فوردت افادة الاحكام رقيم ٢٩ ربيع اول سنه ١٢٧٩ نمرة ٣ بانه عن اعلان القناصل
- ٦- الجنتراليه قد حصل من طرف الخارجيه وورد برفقه الافاده المثني عنها خمسة عشر نسخة فرنساويه

- ٧- العبارة لكي من طرف الديوان يجرى نشرهم الى حضرات قناصل الخروسة وصار تسوية البند الثاني
- ٨- بوضع اسما الاعضا بواقع الصحة بناً عليه اقتضى تحريره لسعادتكم والخمسة عشر نسخة قادمين
- ٩- طيه ليصير نشرهم لحضرة قناصل الخروسة بواسطة الديوان كما ذكر افندم،

الوثيقة العاشرة

المصدر: مجلس قومسيون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٢٧، وثيقة ١٨.

العنوان: قضايا (إعادة أوراق قضية للمحافظة لورودها بدون تقارير).

التاريخ: ٢٢ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ١٦ أكتوبر ١٨٦٢م.

- ١- شرح صورته صار معلوم ما توضح بشرح سعادتكم باطنه الرقيم ٢١ ربيع الآخر سنة ٧٩ نمرة ٢٧
- ٢- بخصوص قضية عمارة صور القصر العالى مقابلة الخواجه سيمون سر كس والحال انه سبق مخاطبة
- ٣- المحافظة عن تقديم تقرير عن هذه الدعوى من جهة الاقتضى اذا انه بالمجلس يكون النظر
- ٤- في القضايا بموجب تقارير تتقدم من الاخصام فمنطوق اللايحه المعلوم ايضا بالمحافظة
- ٥- فاعاده الاوراق بدون تقرير لا يوافق نص اللايحه وحيث هذه القضية تحويلها

- ٦- هو من اأافظه والجلس لا ينظر فيها الا بتقارير كما مر ذكره فهذا عايده اوراقها جميعا
- ٧- طيه كما وردوا لكى اما يتقدم عنها تقرير ويرد في نسختين مع الاوراق لاجل بمقتضاهم
- ٨- يجرى اللازم واذا كان لم يقدم تقرير عنها فلا يصير اعادة اوراقها للمجلس بل اأافظه
- ٩- يجرى ما يلزم نحوها افندم.

الوثيقة اأادية عشرة

- المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٦-٠١٠٥، صفحة ٤٦، وثيقة ٧.
العنوان: ميعاد قبول الأبلو.
التاريخ: ٧ شعبان ١٢٧٩هـ / ٢٧ يناير ١٨٦٣م.
- ١- جواب رد الصادر له في ١٦ الماضى نمرة ٤ يذكر انه لدى تلاوة لايحة القوميون بالجلس
 - ٢- فظاهر فيها انه وان كان البند المتقدم ذكره مذكور فيه حسبما توضح بمتن افاده القوميون
 - ٣- الا ان البند الخامس والثلاثين صريح به بانه لا تقبل المناقضة بعد مضى شهرا كاملا من تاريخ
 - ٤- يوم الاعلان ومن هذا يتضح جواز قبولهم الابلو لغاية شهر واحد من تاريخ الاعلان
 - ٥- الى يوم غاية الشهر المرخص فيه القبول وحيث لزوما

٦- اتباع الاجرى على هذا الوجه فراسل معه اللايحه (...). ويشير بالاجرى حسبما توضح.

الوثيقة الثانية عشرة

المصدر: مجلس قوميون مصر، كود: ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٣٠، وثيقة ١٦.

العنوان: أحكام (إرسال الحكم لديوان المحافظة لإرساله للأخصام).

التاريخ: ١٥ رمضان ١٢٨٠هـ / ٢٢ فبراير ١٨٦٤م.

١- قضية تداعى الخواجه جاكموا كورانتا من تبعية ايتاليا على الثلاثة اشخاص مدابغيه وهم مصطفى الخلفاوى ودرويش

٢- محمد ومحمد جمعه محاله على مجلس هذا الطرف بمقتضى ما صدرت به افاده المعيه السنيه الرقيمه ١٦ ربيع الآخر سنه ١٢٨٠ نمرة ٣


٣- قد انتهت وعطى عنها قرار الحكم بحسبما تراء للمجلس واقتضى تحريره لسعادتكم ومرسول طيه القرار المذكور وصورته

٤- كلا منهما في قايمتين لاعلان ذلك للاخصام احدهما وهو القرار يصير توصيله للمدعى بواسطة القنصلاتوا


٥- التابع اليها والصوره يصير تسليمها الى الثلاثة اشخاص المدعى عليهم المذكورين ويفاد المجلس عن

٦- تاريخ الاعلان للمعلومية افندم،


ملحق صور الوثائق




لوحة رقم (١) الوثيقة الاولى: إرسال القضايا
لمجلس القومسيون بواسطة ديوان المحافظة




لوحة رقم (٢) الوثيقة الثالثة: تعيين الخواجه ديمتري قسطندي
عضواً بالمجلس لمعرفة العربية خطأً ونطقاً



لوحة رقم (٣) الوثيقة السابعة: تقديم تقارير
القضايا من نسختين باللغة العربية



لوحة رقم (٤) الوثيقة الثامنة: التأشير تحت اسم العضو بالغياب عند عدم حضوره
جلسة الحكم



لوحة رقم (٥) الوثيقة الحادية عشر: ميعاد قبول الأبلو

هوامش الدراسة

- (١) قوميون: اأختلف في أصلها فقيل: إنها لفظ لاتيني، وقيل: إنها كلمة فرنسية commission بمعنى: مجلس أو جمعية أو هيئة، وهي لجنة مكونة من أعضاء في مجال ما مأخوذة بالقيام ببعض المهام والواجبات، وهو لفظ أطلق على مجالس الحكومة ولجانها، وعرف منذ الحملة الفرنسية. محمد علي الأنسي: الدراري اللامعات في منتخبات اللغات. - (د.ن)، ١٣٢٠هـ / ١٩٠٢م، ص ٤٤٠.
- أحمد تيمور: معجم تيمور الكبير في الألفاظ العامية. - القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٢م، ج ٣، ص ٢٦٨.
- (٢) أببلو: لفظ إيطالي Appello معناه هنا: استئناف، وكتب في الوثائق "أبلو" وأحياناً "أبللو" ومجلس الأبللو هو مجلس الاستئناف. زين العابدين شمس الدين: معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية. - القاهرة: الزهراء كميو سنتر، ٢٠٠٦م، ص ١٣.
- (٣) مجلس الأحكام: أنشئ عام ١٨٤٩م ليحل محل الجمعية الحفانية، وهو عبارة عن هيئة قضائية عليا تتكون من تسعة أعضاء يجتمعون يومياً للنظر في المسائل الواردة من الدواوين وفروعها. محمود عباس حمودة: دراسة وثائقية وأرشيفية لأقدم سجلات مجلس الأحكام (١٢٦٥-١٢٦٦هـ). - أطروحة ماجستير. - جامعة القاهرة، كلية الآداب، ١٩٦٣م، ص ١٠٧.
- (٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٨هـ / ٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (٥) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، ص ٦.
- (٦) ديوان محافظة مصر: كان يعرف بديوان الكنتخدا عام ١٨٠٥، ثم عرف باسم ديوان ملكى مصر، وفي عام ١٨٥٤م أصبح يعرف باسم ديوان محافظة مصر، ولم يكن من الدواوين التي أنشئت طبقاً لقانون السياسة عام ١٨٣٧م. زين العابدين شمس الدين نجم: وثائق تاريخ مصر والعرب الحديث. - القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠٢م، ص ١٦٨.

- (٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٦-٠١٠٥، صفحة ٥، وثيقة ٦، بتاريخ ١٨ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ١٢ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (٨) قنصل: مفردا قنصل، وهو لفظ لاتيني consul وتعني: مستشار أو وكيل أو ممثل الدولة، وهو موظف دبلوماسي تُعينه دولته وترسله إلى دولة أخرى أجنبية؛ لأجل حماية حقوقها وتجارتها، ورتبة القنصل أدنى من الوزير المفوض، وهذا أدنى من السفير، وهو الذي يرفع مصالح رعايا دولته في البلد الموجود بها، وقيل: إن القنصل من ألقاب زعماء النصارى، وقنصل جنرال أي: قنصل عام. طوبيا العنيسي: تفسير الألفاظ الدخيلة في اللغة العربية مع ذكر أصلها بحروفه. - القاهرة: دار العرب، ١٩٦٥م، ص ٥٩.
- زين العابدين شمس الدين: معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية، ص ٤٣٣.
- (٩) عزيز خانكلي: الخامة قبل إنشاء المحاكم الأهلية، مقال بالكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية ١٨٨٣-١٩٣٣. - القاهرة: المطبعة الأميرية ببولاق، ١٩٣٧م، الجزء الأول، ص ٣٧٠.
- دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ١، بتاريخ ٧ شوال ١٢٧٨هـ / ٦ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٠) السيد العربي: الشريعة والقانون دراسة في تطور النظم القانونية في مصر ١٨٠٥-١٨٧٥م. - القاهرة: (د. ن)، ١٩٩٤م، ص ٣٢٧.
- (١١) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٦، بند ٢.
- (١٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٢، بتاريخ ١٦ شوال ١٢٧٨هـ / ١٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٤، بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٧٨هـ / ٢٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ١، بتاريخ ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ / ٢٢ مارس ١٨٦٢م.
- (١٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٦، بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٢٧٨هـ / ١٠ مايو ١٨٦٢م.
- (١٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٢٣ شوال ١٢٧٨هـ / ٢٢ أبريل ١٨٦٢م.

- (١٧) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٠٣٣٤-٠٠٢٠، صفحة ٩، وثيقة ٣، بتاريخ ٢٩ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (١٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٥، بتاريخ ١٧ جمادى الأولى ١٢٨١هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٦٤م.
- (١٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ٢١، وثيقة ٣، بتاريخ ١٨ محرم ١٢٨١هـ/ ٢٢ يونيو ١٨٦٤م.
- (٢٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٦، بتاريخ ٢٦ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ٩ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (٢١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ٤، بتاريخ ٨ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ٢١ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (٢٢) قواصة: كلمة عربية الأصل (قواس) مشتقة من قَوْس وتعني: (صاحب القوس والرامي بها) واستعارها الأتراك بمعنى حارس، ثم نقلها عنهم المصريون بالنطق التركي (قواس) أو (غواص)، كما كان ينطقها الأتراك أحياناً.
- زين العابدين شمس الدين نجم: وثائق تاريخ مصر والعرب الحديث، ص ٤٤٠.
- (٢٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٢، بتاريخ ٢٨ رمضان ١٢٧٨هـ/ ٢٨ مارس ١٨٦٢م.
- (٢٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٨هـ/ ٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٨-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٤، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٢٨١هـ/ ١٤ أكتوبر ١٨٦٤م.
- (٢٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٨هـ/ ٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٧) صاغقول أغاشي: رتبة عسكرية من رتب الجيش أُستحدثت في عهد أسرة محمد علي باشا في القرن التاسع عشر الميلادي، وهي توازي حالياً رتبة الرائد.
- مصطفى عبد الكريم الخطيب: معجم المصطلحات والألقاب التاريخية. - بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م، ص ٢٨٥.

- (٢٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٢، وثيقة ٩، بتاريخ ٥ جمادى الأولى ١٢٨٠هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (٢٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٨هـ/ ٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (٣٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٢، وثيقة ٩، بتاريخ ٥ جمادى الأولى ١٢٨٠هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (٣١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٥، بتاريخ ٩ شوال ١٢٧٩هـ/ ٢٩ مارس ١٨٦٣م.
- (٣٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ٥، بتاريخ ١٠ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (٣٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ١، بتاريخ ٩ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ١٤ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (٣٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٠، وثيقة ٤، بتاريخ ١٠ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (٣٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٠، وثيقة ١٢، بتاريخ ٢٦ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ٩ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (٣٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، غلاف السجل وصفحة العنوان.
- (٣٧) دار الوثائق القومية: محافظة مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٦٢-٢٠٠٢، صفحة ٩٨، وثيقة ٦، بتاريخ ٢٠ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٢٠ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (٣٨) سراي العتبة الخضراء بالأزبكية: عبارة عن دار تقع بميدان العتبة الخضراء، بناها الحاج محمد الدارة الشرايبي شاه بالأزبكية، وهو صاحب جامع الشرايبي بالأزبكية الذي يعرف باسم الجامع البكري، ثم تملك هذه الدار الأمير رضوان كتنخدا الجلفي فجددها وبالغ في زخرفتها بعد عام ١٢٦٠هـ، ثم انتقلت ملكية السراي إلى عباس باشا، وكانت عتبة هذه السراية زرقاء فهدمها ووسعها وبناها من جديد وجعل عتبتها خضراء؛ لأنه لا يجب اللون الأزرق ثم خصصها لإقامة والدته أرملة الأمير طوسون، واستمرت كذلك إلى أن قرر الخديو إسماعيل تخطيط منطقة الأزبكية راح جزء كبير منها بسبب هذا التنظيم.

- عباس الطرايبي: أحياء القاهرة الخروسة (خطط الطرايبي). - القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٣م، ص ٩٢-٩٤.
- (٣٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٠، وثيقة ٩، بتاريخ ١١ جمادى الأول ١٢٨٠هـ / ٢٣ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (٤٠) المعية السنوية: أنشئ سنة ١٢٢٢هـ / ١٨٠٢م بدلا من ديوان الوالى، وكان مقره القلعة، واختص بتنظيم أعمال الباشا، وإصدار المكاتبات والأوامر ومتابعة الأعمال الحكومية ووضع القواعد المنظمة لها والفصل في القضايا التي ترد من الدواوين.
- زين العابدين شمس الدين: معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية، ص ١٠٠.
- (٤١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٩، وثيقة ٥، بتاريخ ٢١ رجب ١٢٧٩هـ / ١١ يناير ١٨٦٣م.
- (٤٢) تاج الدول: من القرى القديمة، إحدى قرى مركز إمبابة، اسمها الأصلي منية تاج الدولة، وردت في قوانين ابن ممتى، وفي تحفة الإرشاد، وفي المشترك لياقوت الحموي، وفي التحفة من أعمال الجيزية. محمد رمزي: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥م. - القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩٥٤-١٩٥٥م، قسم ٢، ج ٣، ص ٥٩.
- (٤٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٢٨، وثيقة ٥، بتاريخ ١٥ جمادى الآخر ١٢٧٩هـ / ٧ ديسمبر ١٨٦٢م.
- (٤٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٤٤، وثيقة ٧، بتاريخ ١١ رجب ١٢٧٩هـ / ١ يناير ١٨٦٣م.
- (٤٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٥٠، وثيقة ٨، بتاريخ غاية رجب ١٢٧٩هـ / ٢٠ يناير ١٨٦٣م.
- (٤٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٥٧، وثيقة ٩، بتاريخ ٥ شعبان ١٢٧٩هـ / ٢٥ يناير ١٨٦٣م.
- (٤٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٨٠، وثيقة ١٢، بتاريخ ٢٧ محرم ١٢٨٠هـ / ١٣ يوليو ١٨٦٣م.
- (٤٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٨٤، وثيقة ١٣، بتاريخ ٤ صفر ١٢٨٠هـ / ٢٠ يوليو ١٨٦٣م.

- (٤٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ٢٤، وثيقة ٥، بتاريخ ١١ رمضان ١٢٨٠هـ/ ١٨ فبراير ١٨٦٤م.
- (٥٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٣-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ١، بتاريخ ٢٢ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (٥١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٠-٠١٠٥، صفحة ١٧، وثيقة ٦، بتاريخ ٢ صفر ١٢٧٩هـ/ ٢٩ يوليو ١٨٦٢م، مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١١، بند ٤٨-٥٠.
- (٥٢) السيد العربي: مرجع سابق: ص ٣٢٧-٣٢٨.
- (٥٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٠-٠١٠٥، صفحة ١٧، وثيقة ٤، بتاريخ ١٩ محرم ١٢٧٩هـ/ ١١ يناير ١٨٦٣م.
- (٥٤) كونتراتو: كلمة لاتينية الأصل، وأما لفظها الحالي فمأخوذ من الكلمة الإيطالية contretto، وهي معاهدة أو عقد بين اثنين فأكثر على عمل أو أمر بشروط معينة بين الفريقين، وصك تلك المعاهدة أو العقد يمكن أن يعرف بالاتفاقية.
- رشيد عطية اللباني: الدليل إلى مرادف العامي من الدخيل.- بيروت: ١٨٩٨، ص ٢٨٢.
- (٥٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ٣، بتاريخ ٢٢ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ/ ٣ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (٥٦) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١٠، بند ٤٢.
- (٥٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٨٠، وثيقة ١٢، بتاريخ ٢٧ محرم ١٢٨٠هـ/ ١٣ يوليو ١٨٦٣م.
- (٥٨) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١٠، بند ٤٢.
- (٥٩) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١١، بند ٤٢.
- (٦٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٥، بتاريخ ٢٩ شوال ١٢٧٩هـ/ ١٨ أبريل ١٢٧٩م.

- (٦١) تُعبّر إءراءات سير الءعوى عن السباق القانونى والإءارى لرفع الءعوى انظر ءراسه السباق ص ص ٤٦-٥١.
- (٦٢) ءار الوءائف القومية: مجلس قومسيون مصر، سءل كوء ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفءه ٢٢، وثيقة ١٣، بءارىء ١٤ صفر ١٢٧٩هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٦٢م، مجلس الأحكام: سءل كوء ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ءرءءه قانون رؤفة الءعاوى بمجلس قومسيون مصر، صفءه ٦، بء٣.
- (٦٣) ءار الوءائف القومية: مجلس الأحكام: سءل كوء ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ءرءءه قانون رؤفة الءعاوى بمجلس قومسيون مصر، صفءه ٦، بء ٤.
- (٦٤) ءار الوءائف القومية: مجلس الأحكام، سءل كوء ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ءرءءه قانون رؤفة الءعاوى بمجلس قومسيون مصر، صفءه ٦، بء ٣.
- (٦٥) ءار الوءائف القومية: مجلس قومسيون مصر، سءل كوء ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفءه ٣٠، وثيقة ٢٠، بءارىء ١٤ ءو القعة ١٢٨٠هـ/ ٢٠ أبريل ١٨٦٤م.
- (٦٦) ءار الوءائف القومية: مجلس قومسيون مصر، سءل كوء ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفءه ٦٨، وثيقة ٥٨، بءارىء ٢٦ ءهءى الآءرة ١٢٧٩هـ/ ١٦ ءيسمر ١٨٦٢م.
- (٦٧) ءار الوءائف القومية: مجلس قومسيون مصر، سءل كوء ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفءه ٣٢، وثيقة ١٠، بءارىء ٢٥ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ/ ١٩ أكتوبر ١٨٦٢م، مجلس الأحكام: سءل كوء ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ءرءءه قانون رؤفة الءعاوى بمجلس قومسيون مصر، صفءه ٧، بء ٦.
- (٦٨) ءار الوءائف القومية: مجلس قومسيون مصر، سءل كوء ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفءه ١٥، وثيقة ١٠، بءارىء ١١ ءهءى الأولى ١٢٨٠هـ/ ٢٢ نوفمبر ١٨٦٣م.
- (٦٩) ءار الوءائف القومية: مجلس الأحكام، سءل كوء ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ءرءءه قانون رؤفة الءعاوى بمجلس قومسيون مصر، صفءه ٧، بء ٧.
- (٧٠) ءار الوءائف القومية: مجلس قومسيون مصر، سءل كوء ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفءه ٣٤، وثيقة ٢٥، بءارىء ٢١ ءرم ١٢٨١هـ/ ٢٥ يونيو ١٨٦٤م.
- (٧١) ءار الوءائف القومية: مجلس قومسيون مصر، سءل كوء ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفءه ٢٣، وثيقة ٢٥، بءارىء ٢١ ءهءى الآءرة ١٢٨٠هـ/ ٢ ءيسمر ١٨٦٣م، مجلس الأحكام، سءل

- كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٧، بند ٩.
- (٧٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ١١، وثيقة ٧، بتاريخ ٢٩ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ٢٣ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (٧٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٨، وثيقة ١٨، بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ / ٩ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (٧٤) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٧، بند ٨.
- (٧٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٨، وثيقة ١٨، بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ / ٩ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (٧٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٠، وثيقة ٧، بتاريخ ٢٨ جمادى الأولى ١٢٨٠هـ / ٩ نوفمبر ١٨٦٣م، مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٧، بند ١١.
- (٧٧) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٧، بند ١٠.
- (٧٨) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٨، بند ٢٢.
- (٧٩) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٨، بند ١٥.
- (٨٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٧، وثيقة ٣٥، بتاريخ ٣ رمضان ١٢٨٠هـ / ١٠ فبراير ١٨٦٤م.
- (٨١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ٦، بتاريخ ١٥ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ٢٨ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (٨٢) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١٠، بند ٣٣.

- (٨٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٣، وثيقة ٢٥، بتاريخ ٢١ جمادى الأولى ١٢٨٠هـ/ ٢ فبراير ١٨٦٣م.
- (٨٤) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٨، بند ١٨.
- (٨٥) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٨، بند ٢٠.
- (٨٦) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٩، بند ٣١.
- (٨٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٥١، وثيقة ٩٥، بتاريخ ٢ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢٧ أغسطس ١٨٦٢م.
- (٨٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ٢٨، وثيقة ٥، بتاريخ ١١ رمضان ١٢٨٠هـ/ ١٨ فبراير ١٨٦٤م.
- (٨٩) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٩، بند ٣١.
- (٩٠) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٩، بند ٢٣.
- (٩١) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٩، بند ٢٤.
- (٩٢) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١٠، بند ٣٤.
- (٩٣) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٩، بند ٢٩.
- (٩٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ١٢، وثيقة ٣، بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ/ ٢١ نوفمبر ١٨٦٣م.
- (٩٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٠-٠١٠٥، صفحة ٣٠، وثيقة ٨، بتاريخ ٨ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢ سبتمبر ١٨٦٢م.

- (٩٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١٩، وثيقة ٧٢، بتاريخ ١٧ صفر ١٢٧٩هـ / ١٣ أغسطس ١٨٦٢م.
- (٩٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٣، بتاريخ ٢٢ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٢٣ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (٩٨) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١٠، بند ٤٧.
- (٩٩) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٠١٣٢-٠٠٢٠، صفحة ١٧، وثيقة ٥، بتاريخ ١٥ رمضان ١٢٨٠هـ / ٢٢ فبراير ١٨٦٤م.
- (١٠٠) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ١١، بند ٤٥.
- (١٠١) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠١٤٠٣-٠٠٢٠، صفحة ١٥، وثيقة ٤، بتاريخ ٣ رجب ١٢٨٠هـ / ١٣ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (١٠٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٦، وثيقة ٣٠، بتاريخ ٣ رجب ١٢٨٠هـ / ١٣ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (١٠٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٧، وثيقة ٣١، بتاريخ ٣ رجب ١٢٨٠هـ / ١٣ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (١٠٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٤-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ٢٤، بتاريخ ٤ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٥ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (١٠٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٦، بتاريخ ٢٩ رجب ١٢٨١هـ / ٢٩ نوفمبر ١٨٦٤م.
- (١٠٦) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، ملف كود ٠٠٥٦٠٤-٠٠٢٠، قرار المجلس الخصوصي بتاريخ ٢٧ رجب ١٢٨١هـ / ٢٥ ديسمبر ١٨٦٤م.
- (١٠٧) دار الوثائق القومية: ديوان المالية، سجل كود ٠٠١٦١٠-٣٠٠٣، صفحة ٦، وثيقة ٣١١، بتاريخ ١١ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ١٢ سبتمبر ١٨٦٤م، محافظة مصر: كود ٠٠٠١٦٥-٢٠٠٢، صفحة ١٣٤، وثيقة ١٣٤، بتاريخ ٢٧ شعبان ١٢٨١هـ / ٢٤ يناير ١٨٦٥م.

- (١١٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٩-٠١٠٥، صادر ووارد التلغرافات بمجلس قوميون مصر من ٢٠ محرم ١٢٨٠هـ/ ٦ يوليو ١٨٦٣م إلى ١٥ ربيع الأول ١٢٨٠هـ/ ٢٩ أغسطس ١٨٦٣م.
- (١١٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٠-٠١٠٥، قيد مضابط وقرارات مجلس قوميون مصر من ١١ محرم ١٢٧٩هـ/ ٨ يوليو ١٨٦٢م إلى ٨ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (١١٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٣-٠١٠٥، قيد المضابط بمجلس قوميون مصر ٢٠ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٥ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (١١٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٤-٠١٠٥، فهرست القضايا المستوفية التحقيق بمجلس قوميون مصر من ٦ محرم ١٢٧٩هـ/ ٣ يوليو ١٨٦٢م إلى ٤ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٥ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (١٢٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ٢، بتاريخ ٧ شوال ١٢٧٨هـ/ ٦ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٢١) سلوى علي ميلاد: مرجع سابق، مادة ١٦٤.
- (١٢٢) عن التقنين الدولي العام للوصف الأرشيفي تدوا (ع) قد تم نشر النص الإنجليزي لهذه القواعد في مجلة المجلس الدولي للأرشيف بعنوان:
General International Standard Archival Description ISAD (G) in
Janus.No.1 (Jan 1994) Paris. ICA, 1994, PP. 7-26
ترجمة جمال الخولي ومراجعة محمد فتحي عبد الهادي في مجلة المكتبات والمعلومات. - س ١٥، ع ٣،
يونيو ١٩٩٥، ص ص ٨٤-١٢٥.
- (١٢٣) رمز الإرجاع: (ج.م.ع): جمهورية مصر العربية، (د.و): دار الوثائق القومية، (م.ق.م): مجلس قوميون مصر، (☆): رمز السجل، (٠١٠٥-٠٠٠٠٠١): ٠١٠٥:٠٠٠٠٠١٤:٠١٠٥: أكواد استرجاع السجلات.
- (١٢٤) رمز الإرجاع: (ج.م.ع): جمهورية مصر العربية، (د.و): دار الوثائق القومية، (م.ق.م): مجلس قوميون مصر، (☆): رمز السجل، (٠١٠٥-٠٠٠٠٠١): كود استرجاع السجل.
- (١٢٥) رمز الإرجاع: (ج.م.ع): جمهورية مصر العربية، (د.و): دار الوثائق القومية، (م.ق.م): مجلس قوميون مصر، (☆): رمز السجل، (٠١٠٥-٠٠٠٠٠٥): كود استرجاع السجل.

- (١٢٦) رمز الإرجاع: (ج.م.ع): جمهورية مصر العربية، (د.و): دار الوثائق القومية، (م.ق.م): مجلس قوميون مصر، (☆): رمز السجل، (٠١٠٥-٠٠٠٠١١): كود استرجاع السجل.
- (١٢٧) رمز الإرجاع: (ج.م.ع): جمهورية مصر العربية، (د.و): دار الوثائق القومية، (م.ق.م): مجلس قوميون مصر، (☆): رمز السجل، (٠١٠٥-٠٠٠٠١٤): كود استرجاع السجل.
- (١٢٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠١، صفحة ٢، وثيقة ٣-١، بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٨هـ/ ٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٢٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٣، صفحة ١٣، وثيقة ٨، بتاريخ ٢٤ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ٧ أكتوبر ١٨٦٣م، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٧، صفحة ١٥، وثيقة ٢٨، بتاريخ ٢٧ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ/ ٨ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (١٣٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٥، بتاريخ ٢٩ شوال ١٢٧٩هـ/ ١٨ أبريل ١٨٦٣م.
- (١٣١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠١٣، صفحة ١، وثيقة ١، بتاريخ ٢٠ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٢١ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (١٣٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٣، صفحة ٢٧، وثيقة ٣١، بتاريخ ٣ رجب ١٢٨٠هـ/ ١٣ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (١٣٣) دينا محمود عبداللطيف: الاتجاهات الحديثة في علم الوثائق (الدبلوماسية). - القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠١٧م، ص ٢٣٠.
- (١٣٤) المرجع السابق: ص ١١٩-١٢٠.
- (١٣٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠١، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٨هـ/ ٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٣٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٢، صفحة ٤، وثيقة ١، بتاريخ ٧ شوال ١٢٧٨هـ/ ٦ أبريل ١٨٦٢م، مجلس الأحكام: سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٦، بند ٢.
- (١٣٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٦، صفحة ٥، وثيقة ٦، بتاريخ ١٨ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ/ ١٢ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (١٣٨) عزيز خانكلي: مرجع سابق، ص ٣٧٠.

- (١٣٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، بتاريخ ٧ شوال ١٢٧٨هـ/ ٦ أبريل ١٨٦٢م إلى ١٤ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٨ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (١٤٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، بتاريخ ٦ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ/ ٣٠ سبتمبر ١٨٦٢م إلى ٢٧ صفر ١٢٨٠هـ/ ١٢ أغسطس ١٨٦٣م.
- (١٤١) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ص ١١٦-١١٧.
- (١٤٢) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام: سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صفحة ٦، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، بند ١.
- (١٤٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٩، وثيقة ٥، بتاريخ ٢١ رجب ١٢٧٩هـ/ ١١ يناير ١٨٦٣م.
- (١٤٤) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام: سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، صفحة ٦، بند ٢.
- (١٤٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٢، بتاريخ ١٦ شوال ١٢٧٨هـ/ ١٥ أبريل ١٨٦٢م، سجل كود ٠٠٠٠٠٦-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٤، بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٧٨هـ/ ٢٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٤٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ١، بتاريخ ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ/ ٢٢ مارس ١٨٦٢م، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٢٣ شوال سنة ١٢٧٨هـ/ ٢٢ أبريل ١٨٦٢م.
- (١٤٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٥، بتاريخ ١٧ جمادى الأولى ١٢٨١هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٦٤م.
- (١٤٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ٢١، وثيقة ٣، بتاريخ ١٨ محرم ١٢٨١هـ/ ٢٢ يونيو ١٨٦٤م.
- (١٤٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ٤، بتاريخ ٨ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ/ ٢١ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (١٥٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٢، بتاريخ ٢٨ رمضان ١٢٧٨هـ/ ٢٨ مارس ١٨٦٢م.
- (١٥١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢٢، وثيقة ١٣، بتاريخ ١٤ صفر ١٢٧٩هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٦٢م.

- (١٥٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٣٠، وثيقة ٢٤، بتاريخ ١٥ محرم ١٢٧٩هـ/ ١٢ يوليو ١٨٦٢م.
- (١٥٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ١٥، وثيقة ٢٨، بتاريخ ٢٧ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ/ ٨ ديسمبر ١٢٨٠م.
- (١٥٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٣٤، وثيقة ٢٥، بتاريخ ٢١ محرم ١٢٨١هـ/ ٢٥ يونيو ١٨٦٤م.
- (١٥٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ١١، وثيقة ٦، بتاريخ ٢٨ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢٢ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (١٥٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ١١، وثيقة ٧، بتاريخ ٢٩ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (١٥٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٦، بتاريخ ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٢٨٠هـ/ ٥ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (١٥٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٧، وثيقة ٣٥، بتاريخ ٣ رمضان سنة ١٢٨٠هـ/ ١٠ فبراير ١٨٦٤م.
- (١٥٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ٢٤، وثيقة ٥، بتاريخ ١١ رمضان ١٢٨٠هـ/ ١٨ فبراير ١٨٦٤م.
- (١٦٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٣٢، وثيقة ٣٣، بتاريخ ٢٢ محرم ١٢٧٩هـ/ ١٩ يوليو ١٨٦٢م.
- (١٦١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١٥، وثيقة ٧، بتاريخ ١٠ محرم ١٢٧٩هـ/ ٧ يوليو ١٨٦٢م.
- (١٦٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ٢٤، وثيقة ٥، بتاريخ ١١ رمضان ١٢٨٠هـ/ ١٨ فبراير ١٨٦٤م.
- (١٦٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٢، بتاريخ ٧ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ/ ١ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (١٦٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ١٧، وثيقة ٤، بتاريخ ١٤ رجب ١٢٨٠هـ/ ٢٤ ديسمبر ١٨٦٣م.

- (١٦٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٥، وثيقة ٣، بتاريخ ٧ جمادى الأولى ١٢٧٩هـ / ٣٠ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (١٦٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٤، بتاريخ ٢٢ ذو الحجة ١٢٧٨هـ / ١٩ يونيو ١٨٦٢م.
- (167) Duranti, Luciana: Diplomatics New Uses for an Old Science, Archivaria, 28 (summer 1989) p14.
- (١٦٨) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ١٨٥.
- (١٦٩) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صفحة ٦، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، ص ٦، بند ٣.
- (١٧٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٣، وثيقة ١١، بتاريخ ١٧ ذو الحجة سنة ١٢٧٨هـ / ١٤ يونيو ١٨٦٢م.
- (١٧١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ١١، وثيقة ٧، بتاريخ ٢٩ ربيع الأول سنة ١٢٧٩هـ / ٢٣ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (١٧٢) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صفحة ٦، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، ص ٧، بند ٨.
- (١٧٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٨، وثيقة ١٨، بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ / ٩ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (١٧٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٠، وثيقة ٧، بتاريخ ٢٨ جمادى الأولى ١٢٨٠هـ / ٩ ديسمبر ١٨٦٣م، مجلس الأحكام: سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صفحة ٦، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، ص ٧، بند ١١.
- (١٧٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٧، وثيقة ٣٥، بتاريخ ٣ رمضان ١٢٨٠هـ / ١٠ فبراير ١٨٦٤م، مجلس الأحكام: سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صفحة ٦، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، ص ٨، بند ١٥.
- (١٧٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ٦، بتاريخ ١٥ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ٢٨ سبتمبر ١٨٦٣م.

- (١٧٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٣، وثيقة ٢٥، بتاريخ ٢١ جمادى الأولى ١٢٨٠هـ/ ٢ نوفمبر ١٨٦٣م.
- (١٧٨) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صفحة ٦، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، ص ٨، بند ٢٠.
- (١٧٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٣-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ١، بتاريخ ٢٠ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٢١ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (١٨٠) دار الوثائق القومية: مجلس الأحكام، سجل كود ٠٠٣٢٢١-٠٠٢٠، صفحة ٦، صورة ترجمة قانون رؤية الدعاوى بمجلس قوميون مصر، ص ٩، بند ٢٨.
- (١٨١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٣، بتاريخ ٢٢ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (١٨٢) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ١٨٨.
- (١٨٣) سلوى علي ميلاد: أسس وقواعد ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية (التصنيف والفهرسة). - مجلة المكتبات والمعلومات العربية، يوليو ٢٠٠٣م، ص ٩٧-١٤٦.
- (١٨٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٧، بتاريخ ٢٩ ذو القعدة ١٢٧٨هـ/ ٢٧ مايو ١٨٦٢م.
- (١٨٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٢٧، وثيقة ٣١، بتاريخ ٣ رجب ١٢٨٠هـ/ ١٣ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (١٨٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ١٢، وثيقة ٤، بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة ١٢٧٩هـ/ ٢ ديسمبر ١٨٦٢م.
- (١٨٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٤، بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٩هـ/ ٢٨ مارس ١٨٦٣م.
- (١٨٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٨-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٤، بتاريخ ١٤ جمادى الآخرة ١٢٨١هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٦٤م.
- (١٨٩) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ١١٤.
- (١٩٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ١، بتاريخ ٧ شوال ١٢٧٨هـ/ ٦ أبريل ١٨٦٢م.

- (١٩١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠١٣، صفحة ١، وثيقة ١، بتاريخ ٢٠ ربيع الآخر ١٢٨١هـ/ ٢١ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (١٩٢) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ١٢٦-١٩٠.
- (١٩٣) سلوى علي ميلاد: علم الوثائق (الدبلوماسية) الحديث: رؤية لقواعد النقد الدبلوماسي من مايون إلى دوراني-. مجلة الروزنامة، العدد الثالث عشر - ٢٠١٥، ص ٤١-٤٢.
- (١٩٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٤، من ٨ ربيع الأول ١٢٨١هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٦٤م إلى ١٤ رجب ١٢٨١هـ/ ١٢ ديسمبر ١٨٦٤م.
- (١٩٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٤، من ٨ ربيع الأول ١٢٨١هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٦٤م إلى ١٤ رجب ١٢٨١هـ/ ١٢ ديسمبر ١٨٦٤م.
- (١٩٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٥، من ٢٢ رمضان ١٢٧٨هـ/ ٢٢ مارس ١٨٦٢م إلى ١٥ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٩ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (١٩٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٤، من ٨ ربيع الأول ١٢٨١هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٦٤م إلى ١٤ رجب ١٢٨١هـ/ ١٢ ديسمبر ١٨٦٤م.
- (١٩٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٣، صفحة ٦.
- (١٩٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٦، صفحة ٢.
- (٢٠٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٢، صفحة ٩٦، وثيقة ٤٦-٤٧.
- (٢٠١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٢، صفحة ٩٦، وثيقة ٤٨.
- (٢٠٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠١١، من ٦ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ/ ٣٠ سبتمبر ١٨٦٢م إلى ٢٧ صفر ١٢٨٠هـ/ ١٢ أغسطس ١٨٦٣م.
- (٢٠٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠١، من ٧ شوال ١٢٧٨هـ/ ٦ أبريل ١٨٦٢م إلى ١٤ ربيع الأول ١٢٧٩هـ/ ٨ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (٢٠٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٥، صفحة ١٠.
- (٢٠٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٦، صفحة ١٠.
- (٢٠٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٥، صفحة ٥.
- (٢٠٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠١٠٥-٠٠٠٠٠٣، صفحة ١٥.

- (٢٠٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٦-٠١٠٥، صفحة ٨.
- (٢٠٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٢.
- (٢١٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، ٤، وثيقة ١.
- (٢١١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٥، وثيقة ٣، بتاريخ ٧ جمادى الأولى ١٢٧٩هـ / ٣٠ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (٢١٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ٢، بتاريخ ٢٢ جمادى الآخرة ١٢٨٠هـ / ٣ ديسمبر ١٨٦٣م.
- (٢١٣) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ١٥٤.
- (٢١٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٢، بتاريخ ٧ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ١ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (٢١٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ٥، بتاريخ ١٤ شوال ١٢٧٨هـ / ١٣ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢١٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٥، وثيقة ٦، بتاريخ ٢٨ ذو القعدة ١٢٧٨هـ / ١٦ مايو ١٨٦٢م.
- (٢١٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٤٤، وثيقة ٧، بتاريخ ١١ رجب ١٢٧٩هـ / ١ يناير ١٨٦٣م.
- (٢١٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٩، وثيقة ٨، بتاريخ ١٦ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ٢٩ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (٢١٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٦، بتاريخ ٢ صفر ١٢٧٩هـ / ٢٩ يوليو ١٨٦٢م.
- (٢٢٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٦-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ٧، بتاريخ ٢٦ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ٢٠ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (٢٢١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٩، وثيقة ٨، بتاريخ ١٦ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ٢٩ سبتمبر ١٨٦٣م.
- (٢٢٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١٢-٠١٠٥، صفحة ٢٤، وثيقة ٥، بتاريخ ١١ رمضان ١٢٨٠هـ / ١٨ فبراير ١٨٦٤م.

- (٢٢٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٦، وثيقة ٣، بتاريخ ٧ جمادى الأولى ١٢٧٩هـ / ٣٠ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (٢٢٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، صفحة ٥٠، وثيقة ٨، بتاريخ غاية رجب ١٢٨٠هـ / ٩ يناير ١٨٦٤م.
- (٢٢٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١٣-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ١، بتاريخ ٢٠ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٢١ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (٢٢٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٥، وثيقة ١٥٥٦، بتاريخ ١٨ شوال ١٢٧٨هـ / ١٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٢٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٤، وثيقة ٥، بتاريخ ١٤ شوال ١٢٧٨هـ / ١٣ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٢٨) سلوى علي ميلاد: مرجع سابق، ص ٥٠.
- (٢٢٩) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ١٥٠، ١٦٠.
- (٢٣٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، بتاريخ ٧ شوال ١٢٧٨هـ / ٦ أبريل ١٨٦٢م إلى ١٤ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ٨ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (٢٣١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠١١-٠١٠٥، بتاريخ ٦ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ٣٠ سبتمبر ١٨٦٢م إلى ٢٧ صفر ١٢٨٠هـ / ١٢ أغسطس ١٨٦٣م.
- (٢٣٢) سلوى علي ميلاد: الوثيقة القانونية ماهيتها - أجزائها - أهميتها. - القاهرة: دار الثقافة، ١٩٨٦، ص ٢٠.
- (٢٣٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٣، بتاريخ غرة محرم ١٢٧٩هـ / ٢٨ يونيو ١٨٦٢م.
- (٢٣٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٨-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٤، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٢٨١هـ / ١٤ أكتوبر ١٨٦٤م.
- (٢٣٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ٢٣ شوال ١٢٧٨هـ / ٢٢ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٣٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٦، ١٠.
- (٢٣٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٦.

- (٢٣٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، ٣١،
٣٢.
- (٢٣٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ١، ١٢.
- (٢٤٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٦-٠١٠٥، صفحة ٢٦.
- (٢٤١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٨-٠١٠٥، صفحة ٢.
- (٢٤٢) سلوى علي ميلاد: علم الوثائق (الدبوماتيك) الحديث رؤية لقواعد النقد الدبوماتي من مابيون إلى دوراني، ص ٥٩، ٧٢.
- (٢٤٣) سلوى علي ميلاد: الوثيقة القانونية، ص ٢٣-٢٥.
- (٢٤٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣،
بتاريخ ٨ شوال ١٢٧٨هـ / ٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٤٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٢،
بتاريخ ٢١ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ١٥ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (٢٤٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٦،
بتاريخ ٢٠ صفر ١٢٧٩هـ / ١٦ أغسطس ١٨٦٢م.
- (٢٤٧) سلوى علي ميلاد: مرجع سابق، ص ٢٦.
- (٢٤٨) سلوى علي ميلاد: علم الوثائق (الدبوماتيك) الحديث رؤية لقواعد النقد الدبوماتي من مابيون إلى دوراني، ص ٥٥.
- (٢٤٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٦-٠١٠٥، صفحة ٥، وثيقة ٤،
بتاريخ ٢٤ ربيع الآخر ١٢٧٩هـ / ١٨ أكتوبر ١٨٦٢م.
- (٢٥٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١٠، وثيقة
٤٠، بتاريخ ٤ ذو الحجة ١٢٧٨هـ / ١ يونيو ١٨٦٢م.
- (٢٥١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٤،
بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٧٨هـ / ٢٧ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٥٢) سلوى علي ميلاد: الوثيقة القانونية، ص ٢٧.
- (٢٥٣) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٣،
بتاريخ ٢٢ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٢٣ سبتمبر ١٨٦٤م.

- (٢٥٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٣٧، وثيقة ٢١، بتاريخ ١٠ صفر ١٢٧٩هـ / ٦ أغسطس ١٨٦٢م.
- (٢٥٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٤، بتاريخ ٢٣ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ١٧ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (٢٥٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٣٥، وثيقة ٧٠، بتاريخ ٢٤ محرم ١٢٧٩هـ / ٢١ يوليو ١٨٦٢م.
- (٢٥٧) سلوى على ميلاد: مرجع سابق، ص ٢٨.
- (٢٥٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ١، بتاريخ ٥ شوال ١٢٧٨هـ / ٤ أبريل ١٨٦٢م.
- (٢٥٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٤، بتاريخ ٢٤ ذو الحجة ١٢٧٨هـ / ٢١ يونيو ١٨٦٢م.
- (٢٦٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١٠-٠١٠٥، صفحة ٣٠، وثيقة ٨، بتاريخ ٨ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ٢ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (٢٦١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٣٧، وثيقة ٢٧، بتاريخ ٢٩ صفر ١٢٨١هـ / ٢ أغسطس ١٨٦٤م.
- (٢٦٢) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٤-٠١٠٥، صفحة ١، وثيقة ٢٢، بتاريخ ٣ ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٤ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (٢٦٣) محمد إبراهيم السيد: مقدمة للوثائق العربية. - القاهرة: دار الثقافة، ١٩٨٧، ص ٨٦.
- (٢٦٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٣٧، وثيقة ٢٧، بتاريخ ١٩ صفر ١٢٨١هـ / ٢٣ يوليو ١٨٦٤م.
- (٢٦٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ١٥، وثيقة ١١، بتاريخ ١٦ جمادى الأولى ١٢٨٠هـ / ٢٨ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (٢٦٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ٢١، وثيقة ٤، بتاريخ ٤ صفر ١٢٨١هـ / ٥ يوليو ١٨٦٤م.
- (٢٦٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٥-٠١٠٥، صفحة ٢، وثيقة ٣، بتاريخ ١٦ شوال ١٢٧٨هـ / ١٥ أبريل ١٨٦٢م.

- (٢٦٨) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، صفحة ٢٢، وثيقة ١٣، بتاريخ ١٤ صفر ١٢٧٩هـ / ١٠ أغسطس ١٨٦٢م.
- (٢٦٩) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٣-٠١٠٥، صفحة ٣٠، وثيقة ٢٠، بتاريخ ١٤ ذو القعدة ١٢٨٠هـ / ٢٠ أبريل ١٨٦٤م.
- (٢٧٠) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٢٧، وثيقة ١٨، بتاريخ ٢٢ ربيع الآخر ١٢٨٠هـ / ٥ أكتوبر ١٨٦٣م.
- (٢٧١) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٢-٠١٠٥، صفحة ٦٨، وثيقة ٥٨، بتاريخ ٢٦ جمادى الآخرة ١٢٧٩هـ / ١٨ ديسمبر ١٨٦٢م.
- (٢٧٢) دينا محمود عبد اللطيف: مرجع سابق، ص ١٧٤.
- (٢٧٣) سلوى علي ميلاد: مرجع سابق، ص ٣٧.
- (٢٧٤) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠١-٠١٠٥، ٧ شوال ١٢٧٨هـ / ٦ أبريل ١٨٦٢م - ١٤ ربيع الأول ١٢٧٩هـ / ٨ سبتمبر ١٨٦٢م.
- (٢٧٥) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، من ٢٨ ربيع الأول ١٢٨٠هـ / ١١ سبتمبر ١٨٦٣م إلى غاية ربيع الآخر ١٢٨١هـ / ٣٠ سبتمبر ١٨٦٤م.
- (٢٧٦) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٨-٠١٠٥، صفحة ٣، وثيقة ٢، بتاريخ ٢ جمادى الأولى ١٢٨١هـ / ٢ أكتوبر ١٨٦٤م.
- (٢٧٧) دار الوثائق القومية: مجلس قوميون مصر، سجل كود ٠٠٠٠٠٠٧-٠١٠٥، صفحة ١٢، وثيقة ١٤، بتاريخ ١٥ جمادى الأولى سنة ١٢٨٠هـ / ٢٧ أكتوبر ١٨٦٣م.

قائمة المراجع

أولاً: الوثائق

- ١- سجلات مجلس قوميون مصر المحفوظة بدار الوثائق القومية.
- ٢- سجلات مجلس الاحكام المحفوظة بدار الوثائق القومية أكواد:
٠٠٠٢٠-٠٠٠١٣٢ ، ٠٠٠٢٠-٠٠٠٣٣٤ ، ٠٠٠٢٠-٠٠٠١٤٠٣ ،
٠٠٠٢٠-٠٠٠٣٢٢١ ، ٠٠٠٢٠-٠٠٠٥٦٠٤
- ٣- سجلات محافظة مصر المحفوظة بدار الوثائق القومية أكواد:
٠٠٠١٦٥-٢٠٠٢ ، ٠٠٠١٦٦-٢٠٠٢ .

ثانياً: المراجع العربية.

- ١- أحمد تيمور: معجم تيمور الكبير في الألفاظ العامية.- القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٢ م.
- ٢- دينا محمود عبداللطيف: الاتجاهات الحديثة في علم الوثائق (الدبلوماسيك).- القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠١٧ م.
- ٣- رشيد عطية اللباني: الدليل إلى مرادف العامي من الدخيل.- بيروت: ١٨٩٨ .
- ٤- زين العابدين شمس الدين نجم: وثائق تاريخ مصر والعرب الحديث.- القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠٢ م.
- ٥- زين العابدين شمس الدين: معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية.- القاهرة: الزهراء كمبيوسنتر، ٢٠٠٦ م.
- ٦- سلوى علي ميلاد: قاموس مصطلحات الوثائق والأرشيف والمعلومات- القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٧ م.

- ٧- سلوى علي ميلاد: الوئيقة القانونية ماهيتها - أجزائها - أهميتها. - القاهرة: دار الثقافة، ١٩٨٦.
- ٨-: أسس وقواعد ترتيب ووصف الوئائق الأرشيفية (التصنيف والفهرسة).
مجلة المكتبات والمعلومات العربية ٢٤ يوليو ٢٠٠٣م.
- ٩-: علم الوئائق (الدبلماتيك) الأءءء: رؤفة لقواعد النقد الدبلماتي من
مايون إلى دورانتي، مجلة الروزنامة، دار الوئائق القومية، العدد الثالث عشر - ٢٠١٥.
- ١٠- السيد العربي: الشريعة والقانون دراسة في تطور النظم القانونية في مصر ١٨٠٥-
١٨٧٥م. - القاهرة: (د. ن)، ١٩٩٤م.
- ١١- عباس الطرابيلي: أءفاء القاهرة الأروسة (خطط الطرابيلي). - القاهرة: الءار المصرية
اللبنائية، ٢٠٠٣م.
- ١٢- عزيز خانكلي: الأمامة قبل إنشاء الأءاكم الأهلية، مقال بالءتاب الذهبى للمءاكم الأهلية
١٨٨٣-١٩٣٣. - القاهرة: المطبعة الأمرية ببولاق، ١٩٣٧م.
- ١٣- طوبفا العنيسى: تفسير الألفاظ الءءيلة في اللغة العربية مع ذكر أصلها بحروفه. - القاهرة:
دار العرب، ١٩٦٥م.
- ١٤- محمد رمزي: القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قءماء المصريين إلى سنة
١٩٤٥م. - القاهرة: دار الكءب المصرية، ١٩٥٤-١٩٥٥م.
- ١٥- محمد علي الأنسى: الءراري اللامعات في منءءبات اللغات. - (د. ن)، ٣٢٠هـ/
١٩٠٢م.
- ١٦- محمود عباس حموءة: دراسة وئائقية وأرشيفية لأقءم سجلات مجلس الأحكام (١٢٦٥-
١٢٦٦هـ). - أطروءة ماجسءئر. - جامعة القاهرة، كلية الآءاب، ١٩٦٣م.

١٧- مصطفى عبد الكرم الخطيب: معجم المصطلحات والألقاب التاريخية. - بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦م.

ثالثاً: المراجع الأجنبية

1-Duranti,Lucian: Diplomatics New Uses for an Old Science, Archivaria,28 (summer 1989).